كلية الشريعة والقانون بدمنهور

جامعة الأزهر

مجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمّة
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور

بحث مستل من

العدد الثالث والأربعين ـ "إصدار أكتوبر ٢٠٢٣م ـ ١٤٤٥هـ"

القول المبين في دلالة همِّ النبي الأمين عند الأصوليين

The Clear Saying Of The Worries Honest Prophet Indications Of The Fundamentalists

الدكتـــور

أسامة جمال عبد المحسن قريطم

مدرس أصول الفقه

كلية الشريعة والقانون بالقاهرة

جامعة الأزهر

مجلـة البحـوث الفقهيـة والقانونيـة
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكمة
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقارئة
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX
على Clarivate Web of Science
المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة
المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات
المجلة حاصلة على تصنيف Q3 في تقييم معامل "ارسيف Arcif" العالمية
المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع
٦٣٥٩

الترقيم الدولي
(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة
+201221067852
journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري
https://jlr.journals.ekb.eg

القول المبين في دلالة همِّ النبي الأمين عند الأصوليين

The Clear Saying Of The Worries Honest Prophet
Indications Of The Fundamentalists

الدكتـــــور

أسامة جمال عبد المحسن قريطم

مدرس أصول الفقه

كلية الشريعة والقانون بالقاهرة

جامعة الأزهر

القول المبين في دلالة همِّ النبي الأمين عند الأصوليين

أسامة جمال عبد المحسن قريطم
قسم أصول الفقه، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر.
البريد الإلكتروني: Dr.Osama.Koraitum@Azhar.edu.eg

ملخص البحث:

وردت أحاديث نبوية تخبر عن همِّ النبي ﷺ بفعل أمورٍ ثم تركه لها، وقد تساءلت كثيرًا عن مشروعية الاستناد لهذا الهمّ النبوي في استنباط الأحكام، لكنني لم أجد إجابة شافية عن هذا التساؤل؛ لعدم تعرض كثير من الأصوليين لمسألة الهم النبوي، ونُدرة ما ذكر عنه في كتب الأصول، وقد أدى عدم التعرض لذكره إلى شيوع القول بأن أكثر الأصوليين لا يقولون بحجية الهم النبوي، ولا يعدونه من السنة النبوية، مما دفعني للقيام بدراسة استقرائية تحليلية للنصوص الواردة في الهمّ النبوي، مع تأمل اجتهادات العلماء واستنباطهم من تلك النصوص، فظهر لي بصورة جلية، وتأكد لدي -بما لا يدع مجالا للشك- أن كثيرًا من العلماء -على اختلاف مذاهبهم- يرون حجية الهمّ النبوي، ويستدلون به، ويستنبطون منه الأحكام، مما يرجح القول بحجيته، ويصحح الخطأ في نسبة القول بعدم حجيته لأكثر الأصوليين؛ لأنهم وإن لم ينصوا على القول بحجيته، فإن ذلك يتخرج من استنباطاتهم واستدلالاتهم. ولم يزل تخريج الأصول من الفروع طريقة متبعة لمعرفة أصول الأئمة التي لم ينصوا عليها ولم يصرحوا بها، وبهذه الطريقة يمكننا التحقق من صحة نسبة الأقوال الأصولية، وتخريجُ أصولٍ تبنى عليها الفروع والأحكام. وهذا مما يبين أهمية إفراد المسائل الأصولية بالدراسة والبحث والتدقيق، ويؤكد أن باب الدراسات الأصولية ما زال مفتوحًا أمام الباحثين الجادين.

الكلمات المفتاحية: دلالة ، الهم النبوي ، همّ النبي ﷺ ، حجية همّ النبي ﷺ ، أصول الفقه.

The clear saying of the worries honest Prophet Indications of the fundamentalists

Osama Gamal Abdelmohsen Koraitam
Department of Jurisprudence fundamentals, Faculty of Law & Sharia, Al- Azhar university, Cairo, Egypt.
E-mail: Dr.Osama.Koraitum@Azhar.edu.eg

Abstract:

there are some prophetical speeches informing about the Prophet worries (peace be upon him) to do specific matters and his abandonment of them, as I have questioned several times of its legacy and their assist of the worries prophetically , as I could not find a clear answers for those questions, as many of the fundamentalists were not dealt with the prophet worries problems, and the rare of what have been mentioned in the fundamentals books as this non dealing have led to the prevails of speeches that many of the fundamentalists are not stating the arguments of the prophet worries, as they are not considered as a Prophetical Sunna, in which emerged me to develop a deep study with analytical and indications sense about the prophetical worries that mentioned in them with a contemplation of the scientists endeavors and their foreseen about those speeches so I have discovered a clear picture and I have ensured with no doubt that many of the scientists have different sectarians as they can see the arguments of the prophetical worries and lead them to what are explored of many judgments in which relied on the weighty arguments as verified the misleading in the relativeness of the speeches to the fundamentalists, because that have not stated the speech with the arguments as those have been extracted from their elicitation and their evidences as it is still the extraction of the fundamentals from the branches a method followed to know the Imams fundamentals whom are not stating them and were not prevailed by them so in this way, we can investigate the verification of the relativeness of the fundamentals

speeches and extracting the fundamentals that based on their branches and provisions , as this will show the importance of the individuality of the fundamentals problems by studying and research and accuracy and they will be accentuated that the topic of fundamentals studies are still open for the series scholars

Keywords: Conquest, Prophet Worries, Arguments Of Prophet Worries, Jurisprudence Fundamentals.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الكريم ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1]، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمين، المبعوث رحمة للعالمين.

وبعد:

فقد أمرنا ربنا -جل وعلا- بالاقتداء بالنبي ﷺ والتأسي به، قال تعالى ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[2].

وقد وردت أحاديث نبوية تخبر عن همِّ النبي ﷺ بفعل أمورٍ ثم تركِه لها، وقد تساءلت كثيرًا عن كيفية الاقتداء والتأسي بالنبي ﷺ في ذلك، ومدى مشروعية الاستناد لهذا الهمّ النبوي في استنباط الأحكام.

فدفعني ذلك للبحث عن حجية الهم النبوي، فوجدت أن هذا الأمر لم يوفَّ حقه ولم يُبحث بصورة تبين أحكامه الأصولية وتظهر آثاره الفقهية.

فآثرت أن أعتني بدراسة حجية الهم النبوي ودلالته في هذا البحث.

أسباب اختيار الموضوع:

- أن موضوع البحث يتعلق بالهم النبوي، وكل ما يتعلق بالنبي الكريم ﷺ فهو حقيقٌ بالعناية البالغة، والجهد المتواصل، فهو المنبع الفياض بالأحكام الشرعية والهداية الربانية.
- ورود العديد من الأحاديث النبوية في الهم النبوي، مما يحتاج معه لبيان دلالتها.

---

(١) سورة الحشر، جزء من الآية رقم ٧.

(٢) سورة الأحزاب، الآية رقم ٢١.

- رغبتي في استجلاء حقيقة موقف الأصوليين من حجية الهم النبوي، ومعرفة مدى مشروعية استمداد واستنباط الأحكام من الأحاديث الواردة في همه ﷺ.

إشكالية البحث:

عدم تعرض كثير من الأصوليين لمسألة الهم النبوي، ونُدرة ما ذكر عنه في كتب الأصول، وشيوع القول بأن أكثر الأصوليين لا يقولون بحجية الهم النبوي، ولا يعدونه من السنة النبوية، من غير تحديد القائلين بأعيانهم، ولا توثيق وعزو هذا القول لكتبهم.

منهج البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي، فقمت باستقراء النصوص الواردة في الهمّ النبوي، واجتهدت في تحليلها وتأمل وجوه دلالتها، مع العناية ببيان اجتهادات العلماء واستنباطهم من تلك النصوص.

وقدّمت على ذلك بيان معنى الهم في اللغة وفي استعمالات العلماء، وذكر موقف الأصوليين من حجية الهم النبوي، مع بيان أدلتهم ومناقشتها، ثم الترجيح، متبعا ذلك بتصحيح نسبة القول بعدم حجية الهم النبوي لأكثر الأصوليين. وإنما أخرت ذلك لأتبعه بالدراسة الأصولية التحليلية للنصوص الواردة في الهم النبوي، والتي يظهر فيها بصورة جلية أن كثيرًا من العلماء -على اختلاف مذاهبهم- يرون حجية الهمّ النبوي، ويستدلون به، ويستنبطون منه الأحكام، مما يرجح القول بحجيته، ويصحح الخطأ في نسبة القول بعدم حجيته لأكثر الأصوليين.

وقد كان من منهجي في عرض الدراسة الأصولية التحليلية أن أذكر في عنوان المسألة: (ما همّ به النبي ﷺ)، ثم أذكر أظهر وأصح النصوص النبوية الواردة في ذلك، ثم أبين الباعث على هذا الهم، ثم الباعث على الترك، ثم مدى بقاء دلالة الهم النبوي بعد وقوع الترك، ومدى إمكانية الاستفادة منه في الاستنباط.

الدراسات السابقة:

١- بحث بعنوان: **الأحاديث الواردة في ما همَّ به النبي** ﷺ **ولم يفعله في الكتب الستة جمع ودراسة**، للدكتورة/ نورة بنت عبد الله الغملاس، الأستاذ المساعد بكلية التربية جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، المنشور بمجلة العلوم الشرعية واللغة العربية بجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، العدد الخامس مارس ٢٠١٨م.

٢- بحث بعنوان: **ما همَّ به الرسول** ﷺ **ولم يفعله (جمعًا وتخريجًا ودراسةً)**، للدكتورة/ مطرة يحيى القيسي، أستاذ الحديث وعلومه المساعد بجامعة تبوك، المنشور بمجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية بجامعة تعز، المجلد ٥ العدد ١٠ يونيو ٢٠٢٠م.

٣- بحث بعنوان: **همُّ النبي** ﷺ **بفعل شيء أو قوله "دراسة أصولية تطبيقية"**، للدكتور/ علي منصور فتحي آل عطية، الأستاذ المساعد بكلية الشريعة بجامعة نجران، المنشور بمجلة الأصول والنوازل، العدد التاسع محرم ١٤٣٤هـ.

٤- بحث بعنوان: **دلالة همِّ النبي** ﷺ **عند الأصوليين**، للدكتور/ نجيب بن حقوقة، جامعة أبي بكر بلقياد-تلمسان، المنشور بمجلة المعيار، مجلد ٢٥ عدد ٥٣ سنة ٢٠٢١م.

والبحثان الأول والثاني دراسة حديثية ليس لها علاقة بعلم أصول الفقه، والبحثان الثالث والرابع وإن كانا في علم أصول الفقه إلا أنهما ركَّزا على الموضوع من الناحية التأصيلية أكثر من الناحية التحليلية التطبيقية.

وأهم ما يتميز به بحثي عن تلك الأبحاث والدراسات السابقة، هو عنايتي ببيان العلة الباعثة على الهمّ، والتي تبين دلالة الهمّ قبل وقوع الترك، ثم بيان العلة والسبب الباعث على الترك، والذي يؤثر على دلالة الهمّ؛ لتأخره عنه، فيعد ناسخا له، ثم بيان دلالة الهمّ بعد

وقوع الترك، بمعنى هل نسخ الترك كل ما دل عليه الهم من دلالات وأحكام، أم أنه نسخ بعض ما دل عليه الهم وبقي للهمّ دلالات باقية يمكن استنباط الأحكام منها.

وأحسب أن هذا الأمر هو أهم ما تميز به بحثي، وهو ما لم أُسبق إليه بحمد الله عز وجل.

ومن الأمور التي تميز بها البحث، هو استعمال منهج تخريج الأصول من الفروع للتحقق من نسبة الأقوال الأصولية لأصحابها، ولترجيح بعض الأقوال الأصولية على بعض بطريقة عملية من خلال تأمل استعمالات الأئمة لتلك الأصول واستدلالاتهم بها في استنباط الأحكام، مما يعني صحة نسبة تلك الأصول إليهم، ورجحان القول باعتبارها وحجيتها.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة، وفصلين، وخاتمة.

المقدمة: فيها أسباب اختيار الموضوع، وإشكالية البحث، ومنهج البحث، وخطته.

والفصل الأول: تعريف المقصود بالهم، وحجية الهم النبوي.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف المقصود بالهمِّ.

المبحث الثاني: حجية الهمِّ النبوي.

المبحث الثالث: تصحيح نسبة مذاهب الأصوليين في حجية الهمِّ النبوي.

والفصل الثاني: دراسة أصولية تطبيقية لأحاديث الهمِّ النبوي ودلالتها.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: همُّ النبي ﷺ بالنهي عن الغيلة

المبحث الثاني: همُّ النبي ﷺ بتنكيس ردائه في صلاة الاستسقاء

المبحث الثالث: همُّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة والجمعة

المبحث الرابع: همُّ النبي ﷺ بربط الشيطان الذي شغله في الصلاة

المبحث الخامس: همُّ النبي ﷺ بهدم الكعبة وبنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام

المبحث السادس: همُّ النبي ﷺ ألا يقبل هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي

المبحث السابع: همُّ النبي ﷺ أن يرسل رجالاً ينادون الناس للصلاة

المبحث الثامن: همُّ النبي ﷺ بإرسال رجال إلى الآفاق يعلمون الناس الإسلام

المبحث التاسع: همُّ النبي ﷺ بالعهد إلى أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة

المبحث العاشر: همُّ النبي ﷺ أن يدعو على من قام بنزع اللباس المعتادِ، ولُبْسُ غيرها من ثياب المصيبة

المبحث الحادي عشر: همُّ النبي ﷺ أن ينهى عن التسمي بأسماء معينة

المبحث الثاني عشر: همُّ النبي ﷺ بعدم الصلاة على من جار في وصيته

ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم الفهارس.

الفصل الأول:
تعريف المقصود بالهمِّ، وحجية الهمِّ النبوي.
وفيه ثلاثة مباحث
المبحث الأول:
تعريف المقصود بالهمّ

الهمُّ: مصدر هَمَمْتُ بالشَّيْء. يقال: هَمَّ بالشيء يهمُّ همّاً: نَوَاهُ وأَرادَه وعزَم عَلَيْهِ. وَالهُمُّ: مَا هَمَمْتَ بِهِ، وَكَذَلِكَ الْهِمَّة.(١)

والفرق بَين الهمِّ والإرادة: أَن الهْم آخر الْعَزِيمَة عِنْد مواقعة الْفِعْل.(٢) يقال: هم بالشَّيْء إِذا عزم على فعله وقارب.(٣)

والفرق بَين الهمِّ وَالْقَصْد: أَنه قد يهم الْإِنْسَان بِالْأَمر قبل الْقَصْد إِلَيْهِ، ذَلِك أَنه يبلغ آخر عزمه عَلَيْهِ ثمَّ يقْصد.(٤)

والهمُّ: دواعي الإنسان إلى الفعل من خير أو شر، **والدواعي على مراتب**: السانح، ثم الخاطر، ثم الفكر، ثم الإرادة، ثم الهم، ثم العزم. فالهم: اجتماع النفس على الأمر والإزماع عليه، والعزم هو القصد على إمضائه، **فالهم فوق الإرادة، دون العزم، وأول العزيمة**.(٥)

---

(١) ينظر: مادة: (هـ م م) في: تهذيب اللغة للأزهري (٥/ ٢٤٩)، مقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ١٣)، جمهرة اللغة لابن دريد (١/ ١٧٠)، لسان العرب لابن منظور (١٢/ ٦٢٠).

(٢) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ١٢٧).

(٣) تفسير غريب ما في الصحيحين، للميورقي (ص: ٤٥٥).

(٤) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ١٢٧).

(٥) الكليات للكفوي (ص: ٩٦٠، ٩٦١).

فالهمُّ: ترجيح قصد الفعل، تقول: هممت بكذا أي: قصدته بهمتي، وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب.[١] فهو: عقد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل، من خير أو شر.[٢]

قال السبكي: "**الذي يقع في النفس خمس مراتب**، أولها: **الهاجس** وهو ما يلقى فيها، ثم جريانه فيها وهو **الخاطر**، ثم **حديث النفس**، وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا؟ ثم **الهم وهو**: **ما يرجح قصد الفعل**، يقال: هممت بالأمر إذا قصدته بهمتي، ثم **العزم**، وهو قوة ذلك القصد، والجزم به".[٣]

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣/ ٧٩).

(٢) التعريفات للجرجاني (ص: ٢٥٧).

(٣) قضاء الأرب في أسئلة حلب للسبكي (ص: ١٥٨) بتصرف.

المبحث الثاني
حجية الهم النبوي

اختلف الأصوليون في حجية الهمِّ النبوي، ومشروعية الاستدلال به على الأحكام الشرعية. واختلافهم مبني على اختلافهم في اعتبار الهمِّ النبوي قسما من أقسام السنة، فلا شك أن السنة من الأدلة الإجمالية المتفق على حجيتها، فإذا عدَّ الهم من أقسام السنة فهو حجة، وإذا لم يعدَّ من أقسام السنة فليس بحجة.

فحاصل اختلاف الأصوليين في ذلك على قولين:

القول الأول: أن الهمَّ من أقسام السنة، وهو حجة. وهو قول الإمام الشافعي، وبه عمل عامة العلماء في الاستدلال واستنباط الأحكام من الهمِّ النبوي.[١]

واستدل: بأن همَّ النبي ﷺ من أفعال القلب، ولا يهمُّ ﷺ إلا بحقٍ محبوبٍ مطلوبٍ شرعا؛ لأنه ﷺ معصوم، ولأنه ﷺ مبعوث لبيان الشرعيات؛ فأقواله، وأفعاله، وإقراره، وهمّه حجة تصلح أن يحتج بها على ثبوت الأحكام الشرعية.[٢]

وقد تتابع الأئمة على القول بأن النبي ﷺ "لا يهُمُّ إلا بحق"[٣]، و"لا يهُمُّ إلا بجائز"[٤]، و"لا يهُمُّ بباطل"[٥]، و"لا يهُمُّ إلا بما يجوز له فعله لو فعله[٦].

---

(١) البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي (٦/ ٦)، التحبير شرح التحرير (٣/ ١٤٣٦)، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٢/ ١٦٧).

(٢) ينظر: التحبير شرح التحرير (٣/ ١٤٣٣، ١٤٣٦)، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٢/ ١٦٦، ١٦٧)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٢/ ١٢٨).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ٥٠)، فتح الباري لابن حجر (١/ ٢١٠).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٩/ ٢٩٨)، شرح صحيح البخارى لابن بطال (٣/ ٢٠٠).

(٥) المحلى بالآثار (٣/ ١٠٦)

(٦) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١٩٥)

واعترض: بأن الهمَّ خفيٌّ فلا يطلع عليه إلا بقول أو فعل فيكون الاستدلال بأحدهما.[١]

وأجيب: بأنه قد يطلع عليه بغيرهما كقرائن الأحوال، والاستدلال حينئذ به، مع أن الاطلاع عليه بما ذكر من القول أو الفعل لا يمنع كونه من أفراد السنة، وصحة الاستدلال به في نفسه.[٢]

القول الثاني: أن الهمَّ ليس من أقسام السنة، وليس بحجة. وممن قال بـه الـشوكاني[٣]، ونسب إلى أكثر الأصوليين، ولا تصح نسبته إليهم.

واستدل: بأنه مجرد خطور شيء على البال من دون تنجيز له، وليس ذلك مما آتانا الرسول، ولا مما أمر الله سبحانه بالتأسي به فيه.[٤]

وأجيب عن الاستدلال: بأن الهمَّ ليس مجرد خطور شيء على البال، فالهمُّ: ترجيح قصد الفعل، وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب.[٥] فهو آخر الْعَزِيمَة عِنْد مواقعة الْفِعْل.[٦] فيقال: همَّ بالشَّيْء إذا عزم على فعله وقارب.[٧]

وقد قال النبي ﷺ: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بيّن ذلك، فمن همَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن همَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة»[٨]

---

(١) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص: ٣٨٤، ٣٨٥).

(٢) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٢/ ١٢٨).

(٣) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (١/ ١١٨).

(٤) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني (١/ ١١٨).

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣/ ٧٩).

(٦) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ١٢٧).

(٧) تفسير غريب ما في الصحيحين، للميورقي (ص: ٤٥٥).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه، باب من هم بحسنة أو بسيئة (٨/ ١٠٣)، حديث رقم (٦٤٩١).

فمن همَّ بحسنة، أي: أرادها وترجَّح عنده فعلها، فلم يعملها، كتبها الله له عنده حسنة، فمجرد الهمِّ بالحسنة بغير فعلٍ لها يكتب حسنة؛ لأن الهمَّ بالحسنة سببٌ إلى عملها، وسبب الخير خيرٌ، فالهمُّ بها خيرٌ، وقيل: "حسنة كاملة"؛ لئلا يظن أن كونها مجردَ همٍّ ينقص ثوابها.[1]

الترجيح: يظهر لي من خلال الأدلة والمناقشة أن الراجح هو القول الأول: وهو أن الهمَّ يعد من أقسام السنة، وأنه حجة.

(١) ينظر: به قضاء الأرب في أسئلة حلب للسبكي (ص: ١٥٩)، والفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيتمي (ص: ٥٨٤). بتصرف.

المبحث الثالث
تصحيح نسبة مذاهب الأصوليين في حجية الهمِّ النبوي

أشهر القائلين بحجية الهمِّ النبوي هو الإمام الشافعي رضي الله عنه ، ونسب إلى الشافعية، واعتمده محققو الحنابلة.

قال الزركشي: (السنة في الاصطلاح تطلق على ما صدر من الرسول ﷺ من الأقوال، والأفعال والتقرير، والهمِّ)، قال: (وهذا الأخير لم يذكره الأصوليون، ولكن استعمله الشافعي في الاستدلال).[١]

قال المرداوي: (أكثر الأصوليين حصروا السنة في الاصطلاح في ثلاثة أشياء: في قوله، وفي فعله، وفي إقراره، وزيد: الهمُّ بالفعل ولم يفعل)[٢]، ثم قال: (وكل ما سبق من أقواله، وأفعاله، وإقراره، وهمِّه من أنواع السنة حجة).[٣]

وقال ابن النجار: (زاد الشافعية على ما ذكر من أقسام السنة: ما همَّ النبي ﷺ بفعله ولم يفعله)[٤]، قال: (وأقسام السنة كلها حجة تصلح أن يحتج بها على ثبوت الأحكام الشرعية).[٥]

---

(١) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦). وينظر: الأم للشافعي (١/ ٢٨٧)، والعزيز شرح الوجيز للرافعي (٢/ ٣٩٠). قال الإمام الزركشي: (قال الشافعي: يستحب الإتيان بما همَّ به الرسول ﷺ، وعند التعارض -قال الأصحاب، ومنهم الرافعي نقلا عن الشافعي-: إنه يقدم القول على الفعل، ثم الهم). البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦٧). بتصرف. وقال الإمام الرافعي: (قدَّم الشافعي رضي الله عنه ما فعله ﷺ، ثم ما أمر به، ثم ما همَّ به). العزيز شرح الوجيز (٣/ ٣٤١).

(٢) التحبير شرح التحرير (٣/ ١٤٢٤).

(٣) التحبير شرح التحرير (٣/ ١٤٣٦).

(٤) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٢/ ١٦٦).

(٥) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٢/ ١٦٧).

وأما القول الثاني: أن الهمَّ ليس من أقسام السنة، وليس بحجة.

فممن قال به الشوكاني، حيث قال: (الحق أنه ليس من أقسام السنة)[١]

لكنه قال عقيب ذلك: (وقد يكون إخباره ﷺ بما همَّ به للزجر).[٢]

وأقول: من أين أخذت دلالة الزجر؟ الحق أن ذلك إنما يستفاد من دلالة الهمِّ، فالإخبار بالهمِّ واحد، ثم تختلف دلالة ما أخبر النبي ﷺ بالهمِّ به بحسب المستفاد من ذلك الهمِّ، فإذا همَّ بالأمر بشيء ثم تركه استُفيد منه الجواز أو الاستحباب، وإذا همَّ بالمعاقبة على شيء ثم تركه استفيد منه الزجر وحرمة أو كراهة الفعل الذي همَّ النبي ﷺ بالمعاقبة عليه، فالإخبار واحد، والقول واحد، وإنما اختلفت الدلالة باختلاف الهمِّ، فهذا مما يؤكد أن الهمَّ له دلالة أصولية تستنبط منها الأحكام، وأنه يعد من أقسام السنة.

أما قول الإمام الزركشي: (السنة في الاصطلاح تطلق على ما صدر من الرسول ﷺ من الأقوال، والأفعال والتقرير، والهمِّ، **وهذا الأخير لم يذكره الأصوليون**).[٣] فعدم ذكرهم له لا يلزم منه عدم احتجاجهم به. وقوله: (ولكن استعمله الشافعي في الاستدلال).[٤] فكذلك

---

(١) إرشاد الفحول للشوكاني (١/ ١١٨).

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني (١/ ١١٨).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦). وينظر: الأم للشافعي (١/ ٢٨٧)، والعزيز شرح الوجيز للرافعي (٢/ ٣٩٠). قال الإمام الزركشي: (قال الشافعي: يستحب الإتيان بما همَّ به الرسول ﷺ، وعند التعارض -قال الأصحاب، ومنهم الرافعي نقلا عن الشافعي-: إنه يقدم القول على الفعل، ثم الهم). البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦٧). بتصرف. وقال الإمام الرافعي: (قدَّم الشافعي رضي الله عنه ما فعله ﷺ، ثم ما أمر به، ثم ما همَّ به). العزيز شرح الوجيز (٣/ ٣٤١).

(٤) البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦). وينظر: الأم للشافعي (١/ ٢٨٧)، والعزيز شرح الوجيز للرافعي (٢/ ٣٩٠). قال الإمام الزركشي: (قال الشافعي: يستحب الإتيان بما همَّ به الرسول ﷺ، وعند التعارض -قال الأصحاب، ومنهم الرافعي نقلا عن الشافعي-: إنه يقدم القول

استعمله كثير من الأئمة على اختلاف مذاهبهم، ونص كثير من الأئمة على أن النبي ﷺ "لا يَهُمُّ إلا بحق"[١]، و"لا يَهُمُّ إلا بجائز"[٢]، و"لا يَهُمُّ بباطل"[٣]، و"لا يَهُمُّ إلا بما يجوز له فعله لو فعله [٤].واستنبط كثير من العلماء أحكاما فقهية من دلالة الهمِّ النبوي، فيُخرَّج لهم من تلك الفروع أصلٌ هو: القول بحجية الهمِّ النبوي؛ لأن استدلالهم به واستنباطهم منه يدل على أنهم يقولون بحجيته؛ لأنه لا يُستدل بما ليس بحجة.

وكذلك قول المرداوي: (أكثر الأصوليين حصروا السنة في الاصطلاح في ثلاثة أشياء: في قوله، وفي فعله، وفي إقراره)[٥] فنقول: قد احتج كثير من الأئمة بالهمِّ النبوي واستنبطوا الأحكام من دلالته، فظهر أنهم من القائلين بحجيته، وحجيته مستمدة من حجية السنة باعتباره قسما من أقسام السنة، فينبني على ذلك: أن هذا الحصر لا مفهوم له، فلعلهم لم ينصُّوا عليه؛ لقلة الأحاديث الواردة في الهمِّ النبوي، أو لأنه يفهم من تطبيقاتهم واستعمالاتهم القول به، كما فهم من كلام الإمام الشافعي رضي الله عنه وإن لم يوجد عنه نقل صريح ينص على دخول الهمِّ في تعريف السنة.

وما أشرت إليه من احتجاج كثير من الأئمة على اختلاف مذاهبهم بالهمِّ النبوي سيتضح جليا من خلال استقراء النصوص الواردة في السنة النبوية في شأن همِّه ﷺ، ودراستها

على الفعل، ثم الهم). البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ٦٧). بتصرف. وقال الإمام الرافعي: (قدَّم الشافعي رضي الله عنه ما فعله ﷺ، ثم ما أمر به، ثم ما همَّ به). العزيز شرح الوجيز (٣/ ٣٤١).

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ٥٠)، فتح الباري لابن حجر (١/ ٢١٠).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٩/ ٢٩٨)، شرح صحيح البخارى لابن بطال (٣/ ٢٠٠).

(٣) المحلى بالآثار (٣/ ١٠٦)

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١٩٥)

(٥) التحبير شرح التحرير (٣/ ١٤٢٤).

دراسة أصولية تحليلية تبرز دلالات تلك النصوص، وتبين وجوه استنباط العلماء منها، ودلالة تلك الاستنباطات على أصولهم، وهذا يبين حقيقة من يقول بحجية الهم ممن لا يقول به، ومدى رجحان القول بحجية الهمِّ من عدمه.

وهذا ما أبينه – إن شاء الله تعالى– في الفصل الثاني.

الفصل الثاني
دراسة أصولية تطبيقية لأحاديث الهمِّ النبوي ودلالتها

اعتمدت في هذه الدراسة على استقراء وجمع وتحليل الأحاديث النبوية الواردة في الهمِّ النبوي، وتأمل اجتهادات العلماء واستنباطاتهم من تلك النصوص؛ سعيا للتحقق من موقفهم من حجية الهمِّ النبوي، وتخريجا لأقوالهم الأصولية من استدلالاتهم وتطبيقاتهم الفقهية.

وقد كان من منهجي في عرض هذه الدراسة أن أذكر في عنوان المسألة: (ما همَّ به النبي ﷺ)، ثم أذكر أظهر وأصح النصوص النبوية الواردة في ذلك، ثم أبين الباعث على هذا الهمِّ، ثم الباعث على الترك، ثم مدى بقاء دلالة الهمِّ النبوي بعد وقوع الترك، ومدى إمكانية الاستفادة منه في الاستنباط.

المبحث الأول:
همُّ النبي ﷺ بالنهي عن الغيلة

الحديث:

قال رسول الله ﷺ: (**لقد هممت أن أنهى عن الغيلة، فنظرت في الروم وفارس، فإذا هم يغيلون أولادهم، فلا يضر أولادهم ذلك شيئا**)[١].

الباعث على الهمِّ:

الظن بأن الغيلة تلحق الضرر بالولد الرضيع، فهمَّ ﷺ بالنهي عنها لدفع هذا الضرر، وتحقيق مقصد حفظ النسل.

قال النووي: (قال العلماء: سبب همه ﷺ بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع)[٢].

الباعث على الترك:

الباعث على ترك النبي ﷺ ما هَمَّ به من النهي عن الغيلة: غلبة ظنه ﷺ بانتفاء المفسدة التي كان يظن وقوعها بسبب الغيلة، وقد ظهر له ﷺ ذلك من خلال الاستقراء والنظر في أحوال الأمم الأخرى كفارس والروم، ولذا قال رسول الله ﷺ: (**فنظرت في الروم وفارس، فإذا هم يغيلون أولادهم، فلا يضر أولادهم ذلك شيئا**). وفي رواية: (**لو كان ذلك ضارًّا ضرَّ فارس والروم**)[٣].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع، وكراهة العزل، (٢/ ١٠٦٧)، حديث رقم (١٤١ - ١٤٤٢).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٠/ ١٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة، وهي وطء المرضع، وكراهة العزل، (٢/ ١٠٦٧)، حديث رقم (١٤٣ - ١٤٤٣).

بقاء دلالة الهم بعد الترك:

ترك النهي عن الغيلة بعد الهمِّ به لا ينفي دلالة الهمِّ النبوي ، بل دلالته باقية، ويستنبط منها مراعاة مقصد حفظ النسل، ويخرَّج على ذلك: النهي عن كل ما يثبت ضرره للنسل ، فظلت دلالة الهمِّ قائمة، وإن انتفت في صورة الغيلة لانتفاء المفسدة التي كان يظن حصولها بهذا الفعل.

المبحث الثاني:

همُّ النبي ﷺ بتنكيس ردائه في صلاة الاستسقاء

الحديث:

عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه، "أن رسول الله ﷺ استسقى وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فثقلت عليه، فقلبها عليه؛ الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن" (١).

الباعث على الهمِّ:

التواضع والانكسار لله عز وجل، ورجاء تغيُّر وتحوُّل الحال من الشدة إلى الرخاء.

قال الإمام البغوي: "وتأولوا تحويله الرداء على مذهب التفاؤل، لينقلب ما بهم من الجدب إلى الخصب" (٢).

الباعث على الترك:

وجود مانع حسي من الفعل، وهو أن الرداء ثقل على النبي ﷺ، وهذا ظاهر في قول راوي الحديث عن النبي ﷺ: "فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فثقلت عليه".

ومن ثم أورد الإمام ابن خزيمة هذا الحديث في صحيحه، وترجم له بقوله: "باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما حول رداءه، فجعل الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن؛ لأن الرداء ثقل عليه، فاشتد عليه أن يجعل أعلاه أسفله" (٣).

بقاء دلالة الهمِّ بعد الترك:

همَّ النبي ﷺ بتنكيس ردائه، فثقل ذلك عليه، فاكتفى بتحويل الرداء، وترك تنكيسه، فهل يشرع تنكيس الرداء لمن قدر عليه؟

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٦/ ٣٨٦)، حديث رقم (١٦٤٦٢)، وأبو داود في سننه (١/ ٣٠٢)، جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها، حديث رقم (١١٦٤). وإسناده حسن.

(٢) شرح السنة للبغوي (٤/ ٤٠٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٦٨٩).

قال الإمام الرافعي: "التحويل: أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر، وبالعكس. والتنكيس: أن يجعل أعلاه أسفله وبالعكس. أما التحويل: فهو منقول عن فعل رسول الله ﷺ. **وأما التنكيس: فقد نُقل أنه ﷺ همَّ به، لكن كان عليه خميصة، فثقلت عليه، فقلبها، فرأى الشافعي رضي الله عنه في الجديد اتباعه ﷺ فيما همَّ به؛ لظهور السبب الداعي إلى الترك**" [(١)].

فإذا همَّ النبي ﷺ بفعل أمر ثم وَجَدَ سببًا عارضًا دعاه إلى ترك ما هَمَّ به، فإن الإمام الشافعي يرى اتِّبَاعَ النبي ﷺ فيما همَّ به متى لم يوجد السبب الداعي إلى الترك، وهذا يفيد أن دلالة الهمِّ بعد الترك باقية متى توفر الباعث إلى الهمِّ وانتفى السبب الداعي إلى الترك.

ويظهر ذلك جليًا في قول الإمام الشافعي: "فنأمر الإمام أن ينكس رداءه فيجعل أعلاه أسفله، ويزيد مع تنكيسه فيجعل شقه الذي على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر، والذي على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن، **فيكون قد جاء بما أراد رسول الله ﷺ من نكسه، وبما فعل من تحويل الأيمن على الأيسر إذا خف له رداؤه، فإن ثقل: فعل ما فعل رسول الله ﷺ** من تحويل ما على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر، وما على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن" [(٢)].

---

(١) الشرح الكبير للرافعي (٢/ ٣٩٠) بتصرف.

(٢) الأم للشافعي (١/ ٢٨٧).

المبحث الثالث:

همُّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة والجمعة

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، ولقد هممت أن آمر بالصلاة، فتقام، ثم آمر رجلا فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأُحرِّق عليهم بيوتهم بالنار» [(١)].

وعن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: «لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم» [(٢)].

الباعث على الهمِّ:

همَّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة والجمعة؛ تعظيمًا لأمر الجمعة والجماعة، وتأكيدًا لمكانتهما في الشرع حتى همَّ النبي ﷺ بأمر عظيم وهو تحريق البيوت على المتخلفين عن الجمعة والجماعة.

الباعث على الترك:

أن هذا الوعيد منه ﷺ كسائر ما جاء من الوعيد في الكتاب والسنة، وليس من لم ينفذه مخلفًا، ولكنه محسن ذو عفو محمود على ذلك[(٣)].

وقال الباجي: إن الخبر ورد مورد الزجر، وحقيقته غير مرادة، وإنما المراد المبالغة[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة والجمعة، (١/ ٤٥١)، حديث رقم (٢٥٢ - ٦٥١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الذين يتخلفون عن صلاة الجماعة والجمعة، (١/ ٤٥٢)، حديث رقم (٢٥٤ - ٦٥٢).

(٣) النفح الشذي شرح جامع الترمذي (٤/ ١٨٠).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٢٦).

بقاء دلالة الهمّ بعد الترك:

نصَّ الأئمة على أحكام مستفادة من دلالة الهمِّ النبوي بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة والجمعة، وإن وقع الترك لما همَّ به ﷺ، فمن تلك الأحكام:

تأكد الأمر بحضور الصلوات في الجماعة في المسجد:

قال الإمام القرطبي: "يفيد هذا الحديث تأكُّد أمر شهود الصلوات في الجماعة" (١).

وقال الإمام ابن دقيق العيد: "قوله: (ولقد هممت) إلى قوله (لا يشهدون الصلاة) مشعر بأن المقصود: حضورهم إلى جماعة المسجد" (٢).

وقال الإمام ابن العطار: "فيه: الحث البليغ على حضور الجماعة في المسجد" (٣).

وقد احتج بعض الأئمة بدلالة هذا الهمِّ النبوي على فرضية صلاة الجماعة:

قال القرطبي: "قوله: (ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام) إلى قوله: (فأحرق عليهم)، **استدل بهذا الهمِّ** داود وعطاء وأحمد وأبو ثور على أن صلاة الجماعة فرض"، لكن الإمام القرطبي أبطل حجتهم بقوله: "ولا حجة لهم فيه؛ لأنه هَمَّ ولم يفعل" (٤).

فكما أن الهمَّ له دلالة، وهي وجوب صلاة الجماعة، فوقوع الترك بعد الهمِّ له دلالة، وهو عدم الوجوب، وتكون الدلالة الباقية من الهمِّ بعد الترك هي تأكد الأمر بشهود الجماعة من غير إيجاب ولا عقاب، ومن ثم قال بعض الأئمة: إن فرضية الجماعة كانت في أول الإسلام؛ لأجل سد باب التخلف عن الصلاة على المنافقين، ثم نسخت الفرضية، ونسخ الوعيد المذكور في حقهم وهو التحريق بالنار، ويدل على النسخ الأحاديث الواردة في تفضيل صلاة الجماعة على صلاة الفذ؛ كقوله ﷺ: "صلاة الجماعة أفضل من صلاة

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٢٧٧).

(٢) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١٩٣).

(٣) العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام لابن العطار (١/ ٣٥٤).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٢٧٦).

أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا" [١]، والأفضلية تقتضي الاشتراك في أصل الفضل، ومن لازم ذلك الجواز[٢].

ومنها: جواز الانصراف بعد إقامة الصلاة؛ لعذر.

قال الأئمة: "فيه جواز الانصراف بعد إقامة الصلاة لعذر؛ لأنه ﷺ إنما همَّ بالتوجه إليهم بعد إقامة الصلاة" [٣].

ومنها: تقديم الوعيد والتهديد على العقوبة. ويستفاد منه: أن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون من الزواجر اكتفي به من الأعلى.

قال الإمام ابن دقيق العيد: "قوله ﷺ: (ولقد هممت...) إلخ. أخذ منه تقديم الوعيد والتهديد على العقوبة. وسره: أن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون من الزواجر اكتفي به من الأعلى" [٤].

ومنها: أن العقوبات على أمور الدين التى لا حدود فيها موكولة إلى اجتهاد الإمام.

قال الإمام ابن الملقن: "فيه: أن العقوبات على أمور الدين التي لا حدود فيها موكولة إلى اجتهاد الإمام؛ لقوله: (لقد هممت)، فهذا نظر واجتهاد" [٥].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٤٩)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها، حديث رقم (٢٤٥ - ٦٤٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٢٧).

(٣) ينظر: النفح الشذي شرح جامع الترمذي (٤/ ١٨٠)، والعدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام (١/ ٣٥٤).

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ١٩٦).

(٥) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٥/ ٤٩٩). وينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال (٦/ ٥٤١)

المبحث الرابع:
همُّ النبي ﷺ بربط الشيطان الذي شغله في الصلاة

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة، قال: "إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي، فأمكنني الله منه، فذَعَتُّه، ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية حتى تصبحوا، فتنظروا إليه، فذكرت قول سليمان عليه السلام: ﴿رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَهَبۡ لِي مُلۡكٗا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٖ مِّنۢ بَعۡدِيٓ﴾[1] فردَّه الله خاسيا" [2].

الباعث على الهمِّ:

الباعث على همِّ النبي ﷺ بتوثيق وربط الشيطان الذي عرض له في صلاته: العقوبة والتنكيل به.

قال الإمام ابن رجب: "همُّ النبي ﷺ بربط الشيطان هو من عقوبات العصاة المتمردين المتعرضين لإفساد الدين، وليس من جنس إقامة الحدود بالضرب والقطع حتى تصان عنه المساجد، إنما هو حبس مجرد" [3].

الباعث على الترك:

رأى النبيُّ ﷺ الشيطانَ في هذه الليلة وأقدره الله عليه، ولكن ألقي في روعه ما وُهب سليمان عليه السلام فلم يُنَفِّذ ما قَوِيَ عليه من حبسه، **رغبةً عما أراد سليمان عليه السلام الانفراد به، وحرصاً على إجابة الله تعالى دعوته**[4].

---

(١) سورة ص، جزء من الآية رقم ٣٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٤)، أبواب العمل في الصلاة، باب ما يجوز من العمل في الصلاة ، حديث رقم (١٢١٠)، وكذلك في (١/ ٩٩)، كتاب الصلاة، باب الأسير -أو الغريم- يربط في المسجد، حديث رقم (٤٦١).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٣٦٣).

(٤) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٣٥٦).

"فإن قيل: مجرد هذا القدر لا يوجب عدم اختصاص الملك لسليمان عليه السلام؛ إذ المراد بملك لا ينبغي لأحد من بعده مجموع ما كان له من تسخير الرياح والطير والوحش ونحوه، قلت: أراد الاحتراز عن التشريك في جنس ذلك الملك. والله أعلم" [(١)].

وكأنه ﷺ نظر إلى أن من أعظمِ ذلك الملك وأخصِّه التصرفَ في الشياطين والتمكينَ منهم، فيُتوهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسليمان عليه السلام وعدم استجابة دعائه، لما فيه من المشاركة معه في جملة ما هو من أخص أمور ذلك الملك، فترَك الربط خشية ذلك التوهم الباطل، ولم يُرد أن ربط الشياطين يوجب المشاركة معه في تمام ملكه، ويفضي إلى عدم خصوص ذلك الملك بسليمان عليه السلام، فإن التمكن من شيطان واحد، بل من ألف شيطان، لا يقدح في الخصوص قطعاً، فإن الخصوص كان بالنسبة إلى تمام الملك[(٢)].

بقاء دلالة الهمِّ بعد الترك:

استنبط الأئمة من همِّ النبي ﷺ بتوثيق الشيطان الذي عرض له في صلاته عدة أحكام فقهية، مما يدل على بقاء دلالة هذا الهمِّ بعد وقوع الترك لمانع.

فمن تلك الأحكام:

١- إباحة ربط الأسير أو الغريم فى المسجد:

بوَّب الإمام البخاري في صحيحه بقوله: (باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد)، ولم يورد في الباب إلا هذا الحديث، مما يدل على استدلاله بهمِّ النبي ﷺ [(٣)].

---

(١) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني (٧/ ٢٨)، واللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح للبرماوي (٥/ ١٠٤)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (٧/ ٢٨٧).

(٢) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/ ٣٥٦).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (١/ ٩٩)، كتاب الصلاة، باب الأسير -أو الغريم- يربط في المسجد.

وقال الأئمة في شرحه: فى هذا الحديث إباحة ربط الأسير فى المسجد، وفيه ربط من خشي هروبه لحقٍّ عليه أو دينٍ والتوثق منه في المسجد وغيره[١].

٢- جواز العمل في الصلاة.

ترجم الإمام البخاري في صحيحه فقال: (باب ما يجوز من العمل في الصلاة). وأورد فيه هذا الحديث[٢].

قال ابن بطال: "في هذا جواز العمل في الصلاة" [٣].

وقال الإمام ابن الملقن: "ربطه بسارية قد يحتاج إلى عمل كثير، لكن قد هَمَّ به الرسول ﷺ، ولا يهُمُّ إلا بجائز" [٤].

---

(١) ينظر: شرح صحيح البخارى لابن بطال بتصرف (٢/ ١٠٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٦٤)، أبواب العمل في الصلاة، باب ما يجوز من العمل في الصلاة.

(٣) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٣/ ٢٠٠).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٩/ ٢٩٨) بتصرف يسير.

المبحث الخامس:

همُّ النبي ﷺ بهدم الكعبة وبنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام

الحديث:

عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة، لولا أن قومكِ حديثُ عهد بجاهلية لأمرت بالبيت، فهدم، فأدخلت فيه ما أُخرِج منه، وألزقته بالأرض، وجعلت له بابين، بابًا شرقيا، وبابًا غربيا، فبلغت به أساس إبراهيم» (١).

الباعث على الهمِّ:

همَّ النبي ﷺ بهدم الكعبة؛ ليعيد بناءها على قواعد إبراهيم عليه السلام ويُدخل في البيت ما لم تُدخِله قريش فيه لقصور نفقتها وقت بنائه، وليُصحح أمرًا ابتدعته قريش في الجاهلية وهو بناء باب للكعبة مرتفع ليُدخلوا فيها من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، وفعلهم هذا يناقض مقصد الشارع في البيت الحرام الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ (٢).

وسبب هذا الهمّ مبيّنٌ في حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجدر أَمِنَ البيت هو؟ قال: «نعم»، قلت: فلم لم يدخلوه في البيت؟ قال: «إن قومك قصرت بهم النفقة»، قلت: فما شأن بابه مرتفعا؟ قال: «فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا، ويمنعوا من شاءوا، ولولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية، فأخاف أن تنكر قلوبهم، لنظرت أن أدخل الجدر في البيت، وأن ألزق بابه بالأرض» (٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٤٧)، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث رقم (١٥٨٦).

(٢) سورة الحج، جزء من الآية رقم ٢٥.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٣)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٥ - ١٣٣٣).

وفي رواية: "يا عائشة، لولا أن قومك حديثو عهد بشرك، لهدمت الكعبة، فألزقتها بالأرض، وجعلت لها بابين: بابًا شرقيًّا، وبابًا غربيًّا، وزدت فيها ستة أذرع من الحجر، فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة " [١].

وفي رواية: «ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم» قالت: فقلت: يا رسول الله، أفلا تردها على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله ﷺ: «لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت» [٢].

وفي رواية: قال النبي ﷺ: «ولجعلت لها بابين موضوعين في الأرض شرقيًّا وغربيًّا، وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟»، قالت: قلت: لا، قال: «تعزُّزًا أن لا يدخلها إلا من أرادوا، فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقي، حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه فسقط» [٣].

الباعث على الترك:

خشية وقوع المفسدة والفتنة لحديثي العهد بالإسلام.

وهذا بَيِّنٌ في قول رسول الله ﷺ : "لولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية، فأخاف أن تنكر قلوبهم، لنظرت أن أدخل الجدر في البيت، وأن ألزق بابه بالأرض" [٤]. وفي رواية: «مخافة أن تنفر قلوبهم» [٥].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٦٩)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠١ - ١٣٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٦٩)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٣٩٩ - ١٣٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧١)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٣ - ١٣٣٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٣)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٥ - ١٣٣٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٣)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٦ - ١٣٣٣).

بقاء دلالة الهمِّ بعد الترك:

رأى ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مشروعية فعل ما همَّ النبي ﷺ بفعله وتركه لمانع إذا زال هذا المانع.

عن عطاء قال: قال ابن الزبير: إني سمعت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تقول: إن النبي ﷺ قال: «لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر، وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه، لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع، ولجعلت لها بابًا يدخل الناس منه، وبابًا يخرجون منه»، قال: «فأنا اليوم أجد ما أنفق، ولست أخاف الناس» (١).

قال عطاء: "فزاد فيه خمس أذرع من الحجر حتى أبدى أسا نظر الناس إليه، فبنى عليه البناء وكان طول الكعبة ثماني عشرة ذراعًا، فلما زاد فيه استقصره، فزاد في طوله عشر أذرع، وجعل له بابين: أحدهما يدخل منه، والآخر يخرج منه" (١).

فقد فعل ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما همَّ النبي ﷺ بفعله وتركه لمانع إذا زال هذا المانع.

لكن لما قُتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر إليه العدول من أهل مكة، فكتب إليه عبد الملك: أما ما زاد في طوله فأقره، وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه، وسد الباب الذي فتحه، فنقضه وأعاده إلى بنائه(١).

فهل يرى عبد الملك بن مروان عدم مشروعية فعلِ ما همَّ النبي ﷺ بفعله وترَكه لمانعٍ إذا زال هذا المانع؟

الواقع أن ذلك لم يكن هو سبب ما أمر به عبدالملك بن مروان من هدم ما بناه ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل كان السبب عدم علمه بالحديث المثبِت لهمِّ النبي ﷺ بذلك، فلما علم به قال: "لو كنت سمعته قبل أن أهدمه، لتركته على ما بنى ابن الزبير" مما يدل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٠)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٢ - ١٣٣٣).

على موافقة عبد الملك بن مروان لابن الزبير ﵄ في القول بمشروعية فعل ما همَّ النبي ﷺ بفعله وتركه لمانعٍ إذا زال هذا المانع.

فقد روى مسلم: "أن عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين، يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ «يا عائشة لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر، فإن قومك قصروا في البناء»، فقال الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين ﵂ تحدِّث هذا، قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه، لتركته على ما بنى ابن الزبير" [(١)].

هذا، وقد خالف بعض الصحابة عبد الله بن الزبير ﵄ في هذا الفعل، فقد قال ابن عباس ﵄ : "فإني قد فرق لي رأي فيها، أرى أن تصلح ما وهى منها، وتدع بيتا أسلم الناس عليه، وأحجارًا أسلم الناس عليها، وبعث عليها النبي ﷺ" [(٢)].

فكأنه رأى أن المانع الذي حمل النبي ﷺ على الترك وهو خشية وقوع مفسدة، لا زال باقيا، وأن الإبقاء على الوضع القائم أولى. والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٢)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٤ - ١٣٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٠)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم (٤٠٢ - ١٣٣٣).

المبحث السادس:

همُّ النبي ﷺ ألا يقبل هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي

الحديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي**»(١).

الباعث على همِّ النبي:

أن بعض من كان يهدي إلى النبي ﷺ من غير القبائل المذكورة لم يكن يقصد الهدية والهبة إكرامًا للنبي ﷺ، إنما كان يقصد أخذ العوض والمقابل الدنيوي الذي يطمع فيه، ويسخط لو لم يحصل ما رغب فيه. فكَرِهَ رسول الله ﷺ قبول الهدية ممن كان الباعث له عليها طلب الاستكثار، وإنما خص المذكورين فيه بهذه الفضيلة لما عرف منهم من سخاوة النفس وعلو الهمة، وقطع النظر عن الأعواض(٢).

وهذا بَيِّن في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن أعرابيًّا أهدى لرسول الله ﷺ بكرة فعوضه منها ست بكرات فتسخطها، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: "إن فلانا أهدى إلي ناقة فعوضته منها ست بكرات فظل ساخطا، لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي"(٣).

---

(١) أخرجه النسائي في سننه (٦/ ٢٧٩)، كتاب العمرى، عطية المرأة بغير إذن زوجها، حديث رقم (٣٧٥٩). وإسناده صحيح. ينظر: البدر المنير لابن الملقن (٧/ ١٤٣).

(٢) ينظر: الميسر في شرح مصابيح السنة للتوربشتي (٢/ ٧٢١، ٧٢٢).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٦/ ٢٢٤)، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب في ثقيف وبني حنيفة، حديث رقم (٣٩٤٥). وإسناده حسن. ينظر: البدر المنير (٧/ ١٤٢).

وفي رواية: "إن فلانا أهدى إلي ناقة، وهي ناقتي، أعرفها كما أعرف بعض أهلي، ذهبت مني يوم زغابات، فعوضته ست بكرات، فظل ساخطا "[١].

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن أعرابيا وهب للنبي ﷺ هبة، فأثابه عليها، قال: "رضيت؟" قال: لا. قال: فزاده، قال: "رضيت؟" قال: لا. قال: فزاده، قال: "رضيت؟" قال: نعم. قال: فقال رسول الله ﷺ: " لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي، أو أنصاري، أو ثقفي " [٢].

فهمَّ النبي ﷺ أن لا يقبل هبة وهدية إلا من أهل القبائل المذكورين؛ إذ كانوا أهل حواضر وآداب حسنة، وذلك بخلاف أهل البوادي والأعراب بجفائهم وغلظ أخلاقهم وجهلهم[٣].

يعني: لقد قصدت أن لا أقبل الهدية إلا من قومٍ في طباعهم كرمٌ لا يمنُّون بما أعطوا، ولا يتوقَّعون عوضًا، بل يَعُدُّون ما أَعطوه منةً وفضلاً مِن قابل عطيتهم على أنفسهم[٤].

ونبّه بالمذكورين على من سواهم ممن اتصف بشرف النفس، فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم[٥].

الباعث على الترك:

أن النبي ﷺ كان يحث المسلمين على التهادي وعلى قبول الهدية؛ إشاعة لروح المحبة والتآلف بين المسلمين، وقد قال النبي ﷺ: "لو دعيت إلى كراع لأجبت، ولو أهدي إلي

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٣/ ٢٩٦)، حديث رقم (٧٩١٨). وهو حديث حسن.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ٤٢٤)، حديث رقم (٢٦٨٧). وإسناده صحيح.

(٣) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٦/ ٢٥٠).

(٤) المفاتيح في شرح المصابيح (٣/ ٥١٩).

(٥) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٣٢٤).

كراع لقبلت "[١]، يعني: إذا دعاني أحد إلى ضيافة كراع غنم لأجبته. وفي هذا إظهار التواضع، وتحريض الناس على التواضع وإجابة من يدعوهم إلى ضيافة[٢].

فلم ينفذ ﷺ ما هَمَّ به من عدم قبول الهدية تحقيقًا لتلك المصلحة، وجبرًا لخاطر من يهدِي إليه، مع الإخبار عما همَّ به؛ تنبيهًا على مراعاة الأدب في ذلك، فجمع بين المصلحتين.

بقاء دلالة الهمِّ بعد الترك:

يستفاد من دلالة الهمِّ جواز الامتناع عن قبول هدية من يتضرر المهدَى إليه بإهدائه بوقوع منٍّ، أو أذىً، أو ظهر أن المهدي يقصد المكافأة والثواب ويسخط لو لم يحصل ما قصده. لأن النبي ﷺ قد همَّ بعدم قبول الهدية للسبب المذكور، ولا يهم ﷺ إلا بجائز.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٢٥) ، كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع ، حديث رقم (٥١٧٨).

(٢) المفاتيح في شرح المصابيح (٢/ ٥٠٩).

المبحث السابع:

همُّ النبي ﷺ أن يرسل رجالاً ينادون الناس للصلاة

الحديث:

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحابنا أن رسول الله ﷺ قال: «لقد أعجبني أن تكون صلاة المؤمنين أو المسلمين واحدة، حتى لقد هممت أن أبث رجالا في الدور فيؤذنون الناس بحين الصلاة»[(١)].

الباعث على الهمِّ:

الحرص على صلاة الجماعة، وجمع المسلمين في صلاة جماعة واحدة (لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين واحدة) .

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوات، ليس ينادى لها". وفي رواية: "وليس ينادي بها أحد" [(٢)].

فاهتم النبي ﷺ بجمع المسلمين للصلاة، وفي سنن أبي داوود: " اهتم النبي ﷺ للصلاة، كيف يجمع الناس لها؟" [(٣)].

فهمَّ النبي ﷺ أن يبث رجالا في الدور فيؤذنون الناس بحين الصلاة.

الباعث على الترك:

الرؤيا التي رآها بعض الصحابة، فشرع بها الأذان، وكان ذلك محققا للمقصد الباعث للنبي ﷺ على ما همَّ به النبي ﷺ بصورة أفضل.

---

(١) صحيح ابن خزيمة (١/ ١٩٩) ، حديث رقم (٣٨٣). وإسناده صحيح

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٢٤)، كتاب الأذان، باب بدء الأذان، حديث رقم (٦٠٤) . صحيح مسلم (١/ ٢٨٥)، كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، حديث رقم (١ - ٣٧٧).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٣٦٩، ٣٧٠)، كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، حديث رقم ٤٩٨. وإسناده صحيح.

عن ابن أبي ليلى قال: حدثنا أصحابنا أن رسول الله ﷺ قال: "لقد أعجبني أن تكون صلاة المسلمين -أو المؤمنين- واحدة، حتى لقد هممت أن أبث رجالا في الدور ينادون الناس بحين الصلاة، وحتى هممت أن آمر رجالا يقومون على الآطام، ينادون المسلمين بحين الصلاة حتى نقسوا -أو: كادوا أن ينقسوا-". قال: فجاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، إني لما رجعت لما رأيت من اهتمامك، رأيت رجلا كأن عليه ثوبين أخضرين، فقام على المسجد فأذن، ثم قعد قعدة، ثم قام فقال مثلها، إلا أنه يقول: قد قامت الصلاة، ولولا أن يقول الناس لقلت: إني كنت يقظان غير نائم، فقال رسول الله ﷺ: "لقد أراك الله خيرا، فمر بلالا فليؤذن" قال: فقال عمر: أما إني قد رأيت مثل الذي رأى، ولكني لما سبقت استحييت[1].

دلالة الهمِّ بعد الترك:

باقية وهي الدعوة إلى صلاة الجماعة والحرص على إعلام المسلمين بوقتها.

ومما قد يستفاد من دلالة هذا الهمِّ النبوي: ما فعله عثمان بن عفان رضي الله عنه حيث أمر بالأذان يوم الجمعة على موضع بالسوق بالمدينة، لما كثر الناس، ولم يكفِ الأذان الذي بين يدي الإمام لتحقيق مقصد إخبارهم وإعلامهم.

فعن السائب بن يزيد، قال: «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما كان عثمان رضي الله عنه، وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء» قال أبو عبد الله: " الزوراء: موضع بالسوق بالمدينة "[2].

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (١/ ٣٧٨، ٣٧٩) كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، حديث رقم (٥٠٦)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ١٣٢)، حديث رقم (٢٧٠). وهو حديث صحيح رجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٨)، كتاب الجمعة، باب الأذان يوم الجمعة، حديث رقم (٩١٢).

وفي رواية: عن السائب بن يزيد قال: ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذن واحد، إذا خرج أذن، وإذا نزل أقام، وأبو بكر وعمر كذلك، فلما كان عثمان وكثر الناس، زاد النداء الثالث على دار في السوق، يقال لها: الزوراء، فإذا خرج أذن، وإذا نزل أقام[1].

ومما قد يستفاد من دلالة هذا الهمِّ النبوي في عصرنا:

مشروعية استعمال مكبرات الصوت في الأذان بحسب الحاجة التي يتأدى بها الإخبار والإعلام.

ومشروعية بثِّ الأذان في الإذاعات والقنوات التليفزيونية بحيث تنبه الناس في بيوتهم وأماكن عملهم وتعلمهم بوقت دخول الصلاة.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ٢١٩)، أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة، حديث رقم (١١٣٥)، حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

المبحث الثامن:

همُّ النبي ﷺ بإرسال رجال إلى الآفاق يعلمون الناس الإسلام

الحديث:

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد هممت أن أبعث إلى الآفاق رجالا يعلمون الناس السنن والفرائض، كما بعث عيسى ابن مريم الحواريين» (١).

الباعث على الهم:

تبليغ الإسلام وتعليم الناس الدين. وهذا ظاهر في قوله ﷺ : "يعلمون الناس السنن والفرائض".

وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم **ما همَّ به**، فأرسل معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما إلى اليمن.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن، فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم» (٢).

وعن الأسود بن يزيد، قال: **"أتانا معاذ بن جبل، باليمن معلما وأميرا**، فسألناه عن رجل: توفي وترك ابنته وأخته، فأعطى الابنة النصف والأخت النصف" (٣).

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ٧٨) ، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، حديث رقم (٤٤٤٨). والحديث صحيح لغيره بشواهده. ينظر: مختصر تلخيص الذهبي (٣/ ١١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٠٤)، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، حديث رقم (١٣٩٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ١٥١)، كتاب الفرائض، باب ميراث البنات، حديث رقم (٦٧٣٤).

وعن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ بعث معاذا وأبا موسى رضي الله عنهما إلى اليمن قال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا» (١).

ومما يدخل في ذلك: إرسال النبي ﷺ السفراء لملوك الأرض يدعونهم إلى الإسلام:

عن جعفر بن عمرو ، قال: "بعث رسول الله ﷺ أربعة نفر إلى أربعة وجوه: رجلا إلى كسرى ، ورجلا إلى قيصر ، ورجلا إلى المقوقس ، وبعث عمرو بن أمية إلى النجاشي ، فأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم" (٢).

وعن المسور بن مخرمة أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: نحن نؤدي عنك فابعثنا حيث شئت، فذكر أنه بعث كتابا مع دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر، وبعث بشجاع بن وهب الأسدي إلى المنذر بن الحارث بن أبي شمر الغساني، وأنه بعث خنيس بن حذافة السهمي إلى كسرى، وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب مصر، وأرسل العلاء بن الحضرمي إلى المنذر صاحب هجر، وبعث سليط بن عمرو إلى هوذة بن علي صاحب اليمامة، وبعث عمرو بن العاص إلى ملك عمان، وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، فمضوا لذلك ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ قبل وفاته (٣).

وعن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، أن النبي ﷺ «بعث ثلاثة نفر إلى قيصر وإلى كسرى، وإلى صاحب الإسكندرية. وبعث عمرو بن العاص إلى النجاشي» (٤).

فهو همٌّ لم يعقبه ترك، فدلالة هذا الهمِّ باقية، وتأيّدت بالفعل النبوي.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٦٥)، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه، حديث رقم (٣٠٣٨).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٣٤٧)، كتاب المغازي، ما ذكر في كتب النبي ﷺ وبعوثه، حديث رقم (٣٦٦٢٨).

(٣) الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (١/ ٤٤٥)، حديث رقم (٦٢٠).

(٤) المعجم الأوسط (١/ ١٥٦)، حديث رقم (٤٨٩).

المبحث التاسع:

همُّ النبي ﷺ بالعهد إلى أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة

قالت عائشة رضي الله عنها: وا رأساه، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك» فقالت عائشة: وا ثكلياه، والله إني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذاك، لظللت آخر يومك معرسًا ببعض أزواجك، فقال النبي ﷺ: " بل أنا وا رأساه، لقد هممت - أو أردت - أن أرسل إلى أبي بكر وابنه وأعهد: أن يقول القائلون - أو يتمنى المتمنون - ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون"[(١)].

الباعث على الهمِّ:

سد ذريعة المنازعة على خلافة أبي بكر.

قال القسطلاني في شرح الحديث: "لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر الصديق وابنه وأعهد -أي أوصي بالخلافة لأبي بكر- كراهة أن يقول القائلون الخلافة لفلان أو لفلان، أو يقول واحد منهم الخلافة لي، أو يتمنى المتمنون الخلافة فأعينه؛ قطعًا للنزاع" [(٢)].

الباعث على الترك:

تفويض الأمر لمشيئة الله عز وجل وليقوم المؤمنون بدورهم في هذا الاختيار.

قال القسطلاني: "قد أراد الله أن لا يعهد ليؤجر المسلمون على الاجتهاد" [(٣)].

قال بدر الدين العيني في شرح الحديث: "قوله: يأبى الله أي: يأبى الله الخلافة لغير أبي بكر ويدفع المؤمنون أيضا غيره" [(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ١١٩)، كتاب المرضى، باب قول المريض: "إني وجع، أو وا رأساه، أو اشتد بي الوجع"، حديث رقم(٥٦٦٦)، وكذلك في كتاب الأحكام، باب الاستخلاف (٩/ ٨٠)، حديث رقم (٧٢١٧).

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٨/ ٣٥٣).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٨/ ٣٥٣).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٤/ ٢٧٩).

بقاء دلالة الهمّ بعد الترك:

دلالة ما همَّ به النبي ﷺ من العهد لأبي بكر رضي الله عنه بالخلافة باقية، وقد قام الصحابة بمبايعته رضي الله عنه أخذًا من دلالة هذا الهمِّ النبوي ومن غيره من الإشارات النبوية.

ويستفاد من دلالة هذا الهمِّ النبوي: مشروعية العهد بالخلافة، وقد فعل ذلك أبو بكر رضي الله عنه فعهد بالخلافة لعمر رضي الله عنه .

كما يستفاد من دلالة هذا الهمِّ النبوي: مشروعية الاجتهاد في اختيار الإمام.

المبحث العاشر:

همُّ النبي ﷺ أن يدعو على من قام بنزع اللباس المعتادِ، ولُبْسُ غيرها من ثياب المصيبة

الحديث:

عن عمران بن الحصين وأبي برزة رضي الله عنهما، قالا: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فرأى قوما قد طرحوا أرديتهم يمشون في قمص، فقال رسول الله ﷺ: "أبِفعل الجاهلية تأخذون؟ أو بصنيع الجاهلية تشبَّهون؟! لقد هممت أن أدعو عليكم دعوة ترجعون في غير صوركم" قال: فأخذوا أرديتهم ولم يعودوا لذلك[1].

الباعث على الهمِّ: الزجر عن التشبه بصنيع الجاهلية.

فالمعنى أن رسول الله ﷺ همَّ بالدعاء عليهم لما فعلوه من التشبه بصنيع الجاهلية من التجرد عن اللباس المعتاد عند المصيبة[2].

الباعث على الترك:

عذرهم ﷺ بجهلهم بهذا الحكم، ولأنهم لما أخبرهم ﷺ بما هم به، استجابوا فأخذوا أرديتهم ولم يعودوا لذلك.

بقاء دلالة الهمِّ بعد الترك:

بوَّب الإمام ابن ماجه في سننه: "باب ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة"، ولم يورد فيه إلا هذا الحديث، فأفاد هذا الحديث النهي عن التسلب وهو: نزع اللباس المعتادِ والتجردُ عنها، ولُبْسُ غيرها من ثياب المصيبة، وهذا النهي باقٍ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ٤٥٩)، باب ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنازة، حديث رقم (١٤٨٥). وإسناده ضعيف. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٢/ ٢٩).

(٢) مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى (٩/ ١١٧).

المبحث الحادي عشر:

همُّ النبي ﷺ أن ينهى عن التسمي بأسماء معينة

الحديث:

عن جابر بن عبد الله، يقول: «أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بيعلى، وببركة، وبأفلح، وبيسار، وبنافع وبنحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها، فلم يقل شيئا، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك» ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه" [(١)].

الباعث على الهم:

ورد النص على علة ما همَّ به النبي ﷺ من النهي عن التسمي بهذه الأسماء في بعض الروايات، ففي رواية: "فإن الرجل يقول إذا جاء: أثَم بركة؟ فيقولون: لا" [(٢)]. وفي رواية: "إنه يقال له: هاهنا بركة؟ فيقال: لا، ويقال: هاهنا يسار، فيقال: لا " [(٣)].

قال الطحاوي: ففي بعض هذه الآثار، فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون فيقول: لا، ففي ذلك ما قد دل على أن النهي عن هذه الأسماء إنما كان خوف الطيرة بها[(٤)].

الباعث على الترك:

كان همّ النبي ﷺ بالنهي عن هذه التسمي بهذه الأسماء سدا لذريعة الطيرة بها، ثم إن رسول الله ﷺ أدب الصحابة ونهاهم عن الطيرة، فأغنى ذلك عن النهي عن التسمي بتلك

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٦٨٦)، كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه، حديث رقم (١٣-٢١٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٧/ ٣١٥)، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح ، حديث رقم ٤٩٦٠. وإسناده قوي

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢/ ٤٥٤)، حديث رقم ١٤٦٠٦. وهو حديث صحيح، ولكن هذا الإسناد ضعيف.

(٤) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٤/ ٤٤٢).

الأسماء، وكان على المسلمين ألا يتطيروا بها، فإذا لم يقع التطير بها، لم تعد هناك حاجة للنهي عنها ومنع التسمي بها.

قال الطحاوي: النهي عن هذه الأسماء إنما كان خوف الطيرة بها. ثم كان من رسول الله ﷺ نهيه عن الطيرة، فكان على المسلمين رفع ذلك عن أنفسهم بنهيه إياهم عنه[١].

بقاء دلالة الهمّ بعد الترك:

دل همُّ النبي ﷺ بالنهي عن التسمي بهذه الأسماء على حرمة التسمي بها، ثم دل ترك النبي ﷺ لما همّ به من النهي عنها على أن التسمي بها ليس بحرام؛ لأنه لو كان حراما لنهى عنه ﷺ، ولم يؤخر ذلك إلى وقت آخر، وقد ورد أنه ﷺ سكت عن ذلك ولم ينه عنه حتى توفي، ففي ذلك ما قد دل أنه لم يحَفِّها نهيٌ منه ﷺ، وإذا كان ذلك كذلك، كانت الإباحة في التسمي بها قائمة[٢].

إلا أن الترك وإن دل على عدم الحرمة، فيبقى للهم دلالة وهي كراهة التسمي بتلك الأسماء؛ سدًا لذريعة الطيرة بها، ومن ثم بوب الإمام مسلم في صحيحه: "باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه" [٣].

فأصل النهي للتحريم، ولكن لما ترك النبي ﷺ النهي صار ذلك قرينة صرفت النهي إلى الكراهة التنزيهية.

ومن ثم قال الإمام النووي: يكره التسمية بهذه الأسماء المذكورة في الحديث وما في معناها، ولا تختص الكراهة بها وحدها، وهي كراهة تنزيه لا تحريم، والعلة في الكراهة:

---

(١) شرح مشكل الآثار (٤/ ٤٤٢ - ٤٤٤).

(٢) ينظر: شرح مشكل الآثار (٤/ ٤٤٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١٦٨٥)، كتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه.

ما بينه ﷺ في قوله: "فإنك تقول: أثم هو؟ فيقول: لا" فكُره لبشاعة الجواب، وربما أوقع بعض الناس في شيء من الطيرة[١].

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/ ١١٩).

المبحث الثاني عشر:

همُّ النبي ﷺ بعدم الصلاة على من جار في وصيته

عن عمران بن حصين، أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته، ولم يكن له مال غيرهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فغضب من ذلك وقال: «لقد هممت أن لا أصلي عليه»، ثم دعا مملوكيه فجزأهم ثلاثة أجزاء، ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين وأرق أربعة(١).

الباعث على الهمِّ:

همَّ النبي ﷺ بترك الصلاة على هذا الميت؛ لأنه أخرج كل ماله عن الورثة، ومنعهم حقوقهم منه، وذلك بعتقه العبيد كلَّهم ولا مالَ له سواهم، وعدم رعايته جانب الورثة، فهمَّ النبي ﷺ بترك الصلاة عليه؛ كراهيةً لفعله وتغليظًا عليه وزجرًا لغيره عن مثل فعله(٢).

الباعث على الترك:

إمكان تصحيح العمل الفاسد الذي كان سببا في همّ النبي ﷺ بعدم الصلاة على فاعله، حيث دعا النبي ﷺ مملوكيه فجزأهم ثلاثة أجزاء، ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين وأرق أربعة.

ويدل على ذلك: حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه: "أن النبي ﷺ أتي بجنازة ليصلي عليها، فقال: «هل عليه من دين؟»، قالوا: لا، فصلى عليه، ثم أتي بجنازة أخرى، فقال: «هل عليه من دين؟»، قالوا: نعم، قال: «صلوا على صاحبكم»، قال أبو قتادة: عليَّ دينُه يا رسول الله، فصلى عليه" (٣).

---

(١) أخرجه النسائي في سننه (٤/ ٦٤)، حديث رقم (١٩٥٨)، وأحمد في مسنده (٣٣/ ١٠١)، حديث رقم (١٩٨٦٦)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه بلفظ آخر (٣/ ١٢٨٨)، كتاب الأيمان، باب من أعتق شركا له في عبد، حديث رقم (٥٦ - ١٦٦٨).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١١/ ١٤٠)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤/ ٣٥٧)، شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٨/ ٢٤٢٩)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٢٢١)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٩٦)، كتاب الكفالة، باب من تكفل عن ميت دينا، فليس له أن يرجع، حديث رقم (٢٢٩٥).

فكان ﷺ يترك الصلاة على من توفي وعليه دين لم يترك له وفاء، فإذا تحمل أحدٌ عنه هذا الدين صلى عليه، ولما فتح الله على نبيه ﷺ الفتوح كان هو يقضي الدين عمن لم يترك وفاء ويصلي عليه.

ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين، فيسأل: «هل ترك لدينه فضلا؟» فإن حدث أنه ترك وفاء صلى، وإلا قال للمسلمين: «صلوا على صاحبكم» فلما فتح الله عليه الفتوح، قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه، ومن ترك مالا فلورثته» [(١)].

فهذا يدل على أنه إذا أمكن تصحيح الفعل الذي كان سببا في همّ النبي ﷺ بترك الصلاة على ميت، فإن النبي ﷺ يترك ما همّ به، ويصلي عليه.

ولذلك لما كان قاتل نفسه لا يمكن تصحيح فعله، ترك النبي ﷺ الصلاة عليه.

فعن ابن سمرة، أن رجلا قتل نفسه بمشاقص، فقال رسول الله ﷺ: «أما أنا فلا أصلي عليه» [(٢)].

بقاء دلالة الهمّ بعد الترك:

يدل همّ النبي ﷺ على أن للإمام أن يترك الصلاة على من جار في وصيته؛ زجرًا لأمثاله لئلا يرتكبوا مثل فعله[(٣)]. لأن النبي ﷺ قد همَّ بذلك، ولا يهمُّ ﷺ إلا بجائز.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ٦٧)، كتاب النفقات، باب قول النبي ﷺ: «من ترك كلا أو ضياعا فإلي»، حديث رقم (٥٣٧١).

(٢) أخرجه النسائي في سننه (٤/ ٦٦)، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه، حديث رقم (١٩٦٤). وهو حديث صحيح.

(٣) ينظر: ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (١٩/ ٢٤٥، ٢٤٦).

أهم النتائج والتوصيات

أولا: أهم نتائج البحث.

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث في النقاط التالية:

- الهم: عقد القلب على فعل شيء قبل أن يفعل، مع ترجيح قصد الفعل، فيقال: هم بالشَّيْء إذا عزم على فعله وقارب، فهو ليس مجرد خطور الشيء بالقلب بغير نية أو قصد.
- اختلف الأصوليون في حجية الهم النبوي، ومشروعية الاستدلال به على الأحكام الشرعية.
- ينبني اختلاف الأصوليين في حجية الهم النبوي على اختلافهم في اعتبار الهم النبوي قسمًا من أقسام السنة النبوية، لأن حجية الهم النبوي – عند القائلين بها– تستمد من حجية السنة النبوية كدليل من الأدلة الإجمالية المتفق على حجيتها.
- تنحصر مذاهب الأصوليين في حجية الهم النبوي في قولين: القول الأول: أن الهم من أقسام السنة، وهو حجة. والقول الثاني: أن الهم ليس من أقسام السنة، وليس بحجة.
- الذي ترجح لي من خلال البحث والنظر والدراسة الاستقرائية والتحليلية للنصوص الواردة في الهم النبوي ومذاهب العلماء فيها: هو القول بأن الهم يعد من أقسام السنة، وأنه حجة.
- أشهر القائلين بحجية الهم النبوي هو الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ونسب إلى الشافعية، واعتمده محققو الحنابلة.
- نُسب القول بعدم اعتبار الهم قسما من أقسام السنة إلى أكثر الأصوليين، ولكن استدلالات كثير من الأئمة واستنباطاتهم الفقهية تدل على احتجاجهم بالهم النبوي وبنائهم الأحكام عليه، فيُخرج لهم من ذلك قول: بحجية الهم النبوي؛ لأنه لا يستدل بما ليس بحجة.

- هم النبي ﷺ بالنهي عن وطء الزوجة التي ترضع ولدها (فيما يعرف بالغيلة)، وسبب همه ﷺ بذلك هو الظن بأن الغيلة تلحق الضرر بالولد الرضيع، فيستفاد من ذلك الهم: النهي عما يلحق الضرر بالولد، وفي ذلك تحقيق لمقصد حفظ النسل.
- الباعث على ترك النبي ﷺ ما هَمَّ به من النهي عن الغيلة : غلبة ظنه ﷺ بانتفاء المفسدة التي كان يظن وقوعها بسبب الغيلة، وقد ظهر له ﷺ ذلك من خلال الاستقراء والنظر في أحوال الأمم الأخرى كفارس والروم.
- ترك النهي عن الغيلة بعد الهم به لا ينفي دلالة الهم النبوي ، بل دلالته باقية، ويستنبط منها مراعاة مقصد حفظ النسل، **ويخرَّج على ذلك**: النهي عن كل ما يثبت ضرره للنسل ، فظلت دلالة الهم قائمة، وإن انتفت في صورة الغيلة؛ لانتفاء المفسدة التي كان يظن حصولها بهذا الفعل.
- إذا همَّ النبي ﷺ بفعل أمر، ثم وجد سبب عارض دعاه إلى ترك ما هم به، فإن الشافعي يرى اتباع النبي ﷺ فيما هم به متى لم يوجد السبب الداعي إلى الترك، وهذا يفيد أن دلالة الهم بعد الترك باقية متى توفر الباعث إلى الهم وانتفى السبب الداعي إلى الترك.
- همَّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة، واحتج بعض الأئمة بدلالة هذا الهم النبوي على فرضية صلاة الجماعة، واعترض عليهم: بأنه ﷺ هَمَّ ولم يفعل، فكما أن الهم له دلالة، وهو وجوب صلاة الجماعة، فوقوع الترك بعد الهم له دلالة، وهو عدم الوجوب، وتكون الدلالة الباقية من الهم بعد الترك هي تأكد الأمر بشهود الجماعة من غير إيجاب ولا عقاب.
- استنبط بعض الأئمة من همَّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة: أن العقوبات على أمور الدين التي لا حدود فيها موكولة إلى اجتهاد الإمام.

- همَّ النبي ﷺ بتوثيق وربط الشيطان الذي عرض له في صلاته؛ عقوبة له وتنكيلًا به، ثم ترك ذلك رغبةً عما أراد سليمان عليه السلام الانفراد به، وحرصاً على إجابة الله تعالى دعوته، فاستنبط الأئمة من هذا الهمِّ النبوي عدة أحكام فقهية، منها: إباحة ربط من خشي هروبه لحقٍّ عليه أو دينٍ والتوثق منه في المسجد وغيره، وهذا يدل على بقاء دلالة الهم بعد وقوع الترك لمانع.
- همَّ النبي ﷺ بهدم الكعبة؛ ليعيد بناءها على قواعد إبراهيم عليه السلام ويُدخل في البيت ما لم تُدخِله قريش فيه لقصور نفقتها وقت بنائه، وليُصحح أمرًا ابتدعته قريش في الجاهلية وهو بناء باب للكعبة مرتفع ليُدخلوا فيها من شاءوا ويمنعوا من شاءوا، ثم ترك ذلك؛ خشية وقوع المفسدة والفتنة لحديثي العهد بالإسلام. وقد رأى عبد الله بن الزبير رضي الله عنه مشروعية فعل ما هم النبي ﷺ بفعله وتركه لمانع، ظنًا من أنه قد زال هذا المانع، وخالفه غيره من الصحابة ورأوا أن المانع الذي حمل النبي ﷺ على الترك وهو خشية وقوع مفسدة، لا زال باقيا، وأن الإبقاء على الوضع القائم أولى.
- هم النبي ﷺ ألا يقبل هدية إلا من أناس من قبائل كانوا معروفين بأنهم أهل حواضر وآداب حسنة، وأن يرفض قبول هدية غيرهم من أهل البوادي والأعراب المعروفين بجفائهم وغلظ أخلاقهم وجهلهم. ثم ترك النبي ﷺ ذلك متحملا ما قد يلاقيه من أهل الجفاء؛ إظهارًا للتواضع، وحثًا للمسلمين على التهادي وعلى قبول الهدية؛ إشاعة لروح المحبة والتآلف بين المسلمين، وجبرًا لخاطر من يهدِي إليه، مع الإخبار عما همَّ به؛ تنبيهًا على مراعاة الأدب في ذلك، فجمع بين المصلحتين.
- يستفاد من دلالة هذا الهم النبوي: جواز الامتناع عن قبول هدية من يتضرر المهدَى إليه بإهدائه بوقوع منٍّ، أو أذىً، أو ظهر أن المهدي يقصد المكافأة والثواب ويسخط لو لم يحصل ما قصده.

- همَّ النبي ﷺ أن يرسل رجالا ينادون الناس للصلاة؛ رغبة في جمع المسلمين في صلاة الجماعة، ثم إن بعض الصحابة قد رأى رؤيا، فشرع بها الأذان، وكان ذلك محققا للمقصد الباعث للنبي ﷺ على ما همَّ به النبي ﷺ بصورة أفضل.
- دلالة هذا الهم النبوي باقية؛ وقد يستفاد منه: ما فعله عثمان بن عفان رضي الله عنه حيث أمر بالأذان يوم الجمعة على موضع بالسوق بالمدينة، لما كثر الناس، ولم يكفِ الأذان الذي بين يدي الإمام لتحقيق مقصد إخبارهم وإعلامهم.
- مما قد يستفاد من دلالة هذا الهم النبوي في عصرنا: مشروعية استعمال مكبرات الصوت في الأذان بحسب الحاجة التي يتأدى بها الإخبار والإعلام. ومشروعية بث الأذان في الإذاعات والقنوات التليفزيونية بحيث تنبه الناس في بيوتهم وأماكن عملهم وتعلمهم بوقت دخول الصلاة.
- هم النبي ﷺ أن يعهد لأبي بكر رضي الله عنه بالخلافة؛ كراهة أن يقع التنازع في ذلك، ثم إن النبي ﷺ ترك ذلك؛ ليقوم المؤمنون بدورهم في هذا الاختيار، ويؤجر المسلمون على الاجتهاد، وقد قام الصحابة بمبايعته رضي الله عنه أخذًا من دلالة هذا الهم النبوي ومن غيره من الإشارات النبوية.
- يستفاد من دلالة هذا الهم النبوي: مشروعية الاجتهاد في اختيار الإمام.
- همَّ به النبي ﷺ أن ينهى عن التسمي بأسماء معينة؛ سدًا لذريعة الطيرة بها، ثم إن رسول الله ﷺ أدب الصحابة ونهاهم عن الطيرة، فأغنى ذلك عن النهي عن التسمي بتلك الأسماء. فقد دل همّ النبي ﷺ بالنهي عن التسمي بهذه الأسماء على حرمة التسمي بها، ثم دل ترك النبي ﷺ لما همّ به من النهي عنها على أن التسمي بها ليس بحرام، إلا أن الترك وإن دلّ على عدم الحرمة، فيبقى للهم دلالة وهي كراهة التسمي بتلك الأسماء، فأصل

النهي للتحريم ، ولكن لما ترك النبي ﷺ النهي صار ذلك قرينة صرفت النهي إلى الكراهة التنزيهية؛ لأن التسمي بها ربما أوقع بعض الناس في شيء من الطيرة.

- همَّ النبي ﷺ بترك الصلاة على ميت؛ لأنه تبرع قبل موته بكل ماله، ولم يترك شيئًا لورثته، فهمَّ النبي ﷺ بترك الصلاة عليه؛ كراهيةً لفعله وتغليظًا عليه وزجرًا لغيره عن مثل فعله. ثم إن النبي ﷺ قد قام بتصحيح ما فعله هذا الميت، فأجاز تبرعه في الثلث، ورد الباقي على الورثة، ثم صلى عليه، ويستفاد من هذا الهمّ: أن للإمام ولأهل الفضل أن يتركوا الصلاة على من جار في وصيته.

ثانيا: أهم التوصيات:

أوصي بالعناية بإفراد المسائل الأصولية بالدراسة والبحث والتدقيق، والتحقق من صحة نسبة الأقوال الأصولية إلى قائليها، واتباع منهج تخريج الأصول من الفروع لمعرفة أصول الأئمة التي لم ينصوا عليها ولم يصرحوا بها، وبهذه الطريقة يمكننا التحقق من صحة نسبة الأقوال الأصولية، وتخريج أصولٍ تبنى عليها الفروع والأحكام. وهذا مما يؤكد أن باب الدراسات الأصولية ما زال مفتوحًا أمام الباحثين الجادين.

فهرس المراجع

- الآحاد والمثاني، للإمام أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية – الرياض، ط١، ١٤١١ – ١٩٩١.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للإمام ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية.
- الإحكام في أصول الأحكام، للإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣ هـ.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق ، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م
- الأم، للإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، ط ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، للإمام ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)،

تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان، ط١ ، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، تحقيق: د/ زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة – مصر، ط١، ١٤١٥ - ١٩٩٥
- تهذيب اللغة، للإمام محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١م
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، للإمام ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

- التيسير بشرح الجامع الصغير، للإمام زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط١، ١٩٨٧م
- حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية.
- الذخيرة، للإمام أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي وسعيد أعراب ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط١، ١٩٩٤ م.
- سنن ابن ماجه، للإمام ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- سنن أبي داود، للإمام أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

- السنن الصغرى للنسائي = المجتبى من السنن، للإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
- شرح السنة، للإمام محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م
- الشرح الكبير = فتح العزيز بشرح الوجيز للإمام عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ) [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)]، دار الفكر.
- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م
- شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
- شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»، محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَوي الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة:

الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، الناشر: دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

- شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى»، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر - دار آل بروم للنشر والتوزيع ، ط١
- شرح صحيح البخارى لابن بطال، للإمام ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- شرح مشكل الآثار، للإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١ - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م
- صحيح ابن خزيمة، للإمام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.
- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ ، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

- العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، للإمام علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤ هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: محمد تامر حجازي، دار الكتب العلمية، ط١ ، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م
- الفتح المبين بشرح الأربعين، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: ٩٧٤ هـ)، عني به: أحمد جاسم محمد المحمد وقصي محمد نورس الحلاق وأبو حمزة أنور

بن أبي بكر الشيخي الدّاغستاني، الناشر: دار المنهاج، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م

- الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر
- قضاء الأرب في أسئلة حلب، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٥٦ هـ)، تحقيق: محمد عالم عبد المجيد الأفغاني (ماجستير)، إشراف: د حسن أحمد مرعي، المكتبة التجارية مكة المكرمة - مصطفى أحمد الباز، ط ١٤١٣ هـ
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت.
- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للإمام محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، للإمام شمس الدين البِرْماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى: ٨٣١ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣ - ١٤١٤ هـ

- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد اللهَّ البخاري الدِّهلوي الحنفي «المولود بدهلي في الهند سنة (٩٥٨ هـ) والمتوفى بها سنة (١٠٥٢ هـ) رحمه اللهَّ تعالى»، تحقيق وتعليق: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م
- المحلى بالآثار، للإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، دار الفكر – بيروت.
- مختصرُ استدرَاك الحافِظ الذّهبي على مُستدرَك أبي عبد اللهِ الحَاكم، للإمام ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق وَدراسة: عَبد الله بن حمد اللحَيدَان، سَعد بن عَبد الله بن عَبد العَزيز آل حميَّد، الناشر: دَارُ العَاصِمَة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١١ هـ.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، ط٣ - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
- المستدرك على الصحيحين، للإمام أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١ – ١٩٩٠.

- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للإمام أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية – بيروت، ط٢، ١٤٠٣ هـ
- مصنف ابن أبي شيبة = الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للإمام أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، للإمام إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول (المتوفى: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- المعجم الأوسط، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة.
- المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، ط٢.

- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- المفاتيح في شرح المصابيح، للإمام الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط١، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للإمام أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- الميسر في شرح مصابيح السنة، للإمام فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (المتوفى: ٦٦١ هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ هـ.
- النفح الشذي شرح جامع الترمذي، للإمام محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤ هـ)، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

References:

• alahad walmathani, lil'iimam 'abu bakr bin 'abi easim wahu 'ahmad bin eamriw bn aldahaak bin mukhalad alshaybani (almutawafaa: 287hi), tahqiqu: du. biasm fisal 'ahmad aljawabirati, alnaashir: dar alraayat - alrayad, ta1, 1411 - 1991.

• 'iihkam al'ahkam sharh eumdat al'ahkami, lil'iimam aibn daqiq aleida, matbaeat alsanat almuhamadiati.

• al'iihkam fi 'usul al'ahkami, lil'iimam 'abu muhamad eali bin 'ahmad bin saeid bin hazm al'andalusi alqurtubii alzaahirii (almutawafaa: 456hi), tahqiqu: alshaykh 'ahmad muhamad shakiri, qadim lahu: al'ustadh alduktur 'iihsan eabaas, dar alafaq aljadidati, bayrut

• 'iirshad alsaari lisharh sahih albukhari, lil'iimam 'ahmad bin muhamad bin 'abaa bikr bin eabd almalik alqistalanii alqutaybii almisrii, 'abu aleabaas, shihab aldiyn (almutawafaa: 923hi), almatbaeat alkubraa al'amiriati, masr, ta7, 1323 hu.

• 'iirshad alfuhul 'iilaya tahqiq alhaqi min eilm al'usul, muhamad bin eali bin muhamad bin eabd allah alshuwkanii alyamanii (almutawafaa: 1250hi), tahqiqu: alshaykh 'ahmad eazw einayat, dimashq , qadim lah: alshaykh khalil almis walduktur wali aldiyn salih farfur, alnaashir: dar alkitaab alearabii, ta1, 1419h - 1999m

• al'um, lil'iimam alshaafieii 'abu eabd allah muhamad bin 'iidris bin aleabaas bin euthman bin shafie bin eabd almutalib bin eabd manaf almatlabii alqurashii almakiyi (almutawafaa: 204hi), dar almaerifat - bayrut, t 1410h/1990m.

• albahr almuhit fi 'usul alfiqah, 'abu eabd allh badr aldiyn muhamad bin eabd allh bn bihadir alzarkashii (almutawafaa: 794hi), dar alkatbi, ta1, 1414h - 1994m

• albadr almunir fi takhrij al'ahadith waluathar alwaqieat fi alsharh alkabiri, lil'iimam abn almulaqin siraj aldiyn eumar bin ealii bin 'ahmad alshaafieii almisrii (almutawafaa: 804hi), tahqiqu: mustafaa 'abu alghit waeabd allah bin sulayman wayasir bin kamal, alnaashir: dar alhijrat lilnashr waltawzie - alriyad-alsaeudiat, ta1, 1425h-2004m.

• altahbir sharh altahrir fi 'usul alfiqh, eala' aldiyn 'abu alhasan eali bin sulayman almardawii aldimashqii alsaalihii alhanbalii

(almutawafaa: 885hi), tahqiqu: da. eabd alrahman aljabrin, da. eawad alqarani, du. 'ahmad alsaraha, maktabat alrushd - alsaeudiat / alrayad, ta1, 1421h - 2000m

• altaerifati, ealiun bin muhamad bin ealiin alzayn alsharif aljirjanii (almutawafaa: 816hi), tahqiqu: jamaeat min aleulama' bi'iishraf alnaashir, dar alkutub aleilmiat bayrut -lubnan, ta1 , 1403h -1983m

• tafsir gharib ma fi alsahihayn albukharii wamuslmi, muhamad bin fatuh bin eabd allh bin fatuwh bin humayd al'azdii almuyurqii alhamidy 'abu eabd allh bin 'abi nasr (almutawafaa: 488hi), tahqiqu: du/ zubaydat muhamad saeid eabd aleaziza, maktabat alsanat - alqahirat - masr, ta1, 1415 - 1995

• tahadhib allughati, lil'iimam muhamad bin 'ahmad bin al'azharii alharawi, 'abu mansur (almutawafaa: 370hi), tahqiqu: muhamad eawad mureib, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, ta1, 2001m

• altawdih lisharh aljamie alsahihi, lil'iimam abn almulaqin siraj aldiyn 'abu hafs eumar bin ealii bin 'ahmad alshaafieii almisrii (almutawafaa: 804hi), tahqiqu: dar alfalah lilbahth aleilmii watahqiq altarathi, alnaashir: dar alnawadr, dimashq - surya, ta1, 1429 hi - 2008 m

• altaysir bisharh aljamie alsaghiri, lil'iimam zayn aldiyn muhamad almadeui baeabd alrawuwf bin taj alearifin bin eali bin zayn aleabidin alhadaadii thuma almanawi alqahirii (almutawafaa: 1031ha), maktabat al'iimam alshaafieii - alrayad, ta3, 1408h - 1988m.

• jmharat allughati, 'abu bakr muhamad bin alhasan bin durayd al'azdiu (almutawafaa: 321hi), tahqiqu: ramziun munir baelabaki, dar aleilm lilmalayin - bayrut, ta1, 1987m

• hashiat aleataar ealaa sharh aljalal almahaliyi ealaa jame aljawamiei, hasan bin muhamad bin mahmud aleataar alshaafieii (almutawafaa: 1250h), dar alkutub aleilmiati.

• aldhakhirati, lil'iimam 'abu aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris bin eabd alrahman almaliki alshahir bialqarafii (almutawafaa: 684hi), tahqiqu: muhamad hajiy wasaeid 'aerab wamuhamad bu khubzata, dar algharb al'iislamii- bayrut, ta1, 1994 mi.

• sunan abn majah, lil'iimam abn majat - wamajat asm 'abih yazid - 'abu eabd allh muhamad bn yazid alqazwini (almutawafaa: 273hi),

tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - eadil murshid - mhmmad kamil qarah bilili - eabd allltyf haraz allah, alnaashir: dar alrisalat alealamiati, ta1, 1430 hi - 2009 mi.

• sunan 'abi dawud, lil'iimam 'abu dawud sulayman bin al'asheath bin 'iishaq bin bashir bin shidaad bin eamrw al'azdii alssijistany (almutawafaa: 275hi), tahqiqu: sheayb al'arnawuwt - mhammad kamil qarah bilili, dar alrisalat alealamiati, ta1, 1430 hi - 2009 mi.

• snan altirmidhi, lil'iimam muhamad bin eisaa bin sawrt bin musaa bin aldahaki, altirmidhi, 'abu eisaa (almutawafaa: 279hi), tahqiq wataeliqu: 'ahmad muhamad shakir wamuhamad fuad eabd albaqi wa'iibrahim eatwat eiwad, alnaashir: sharikat maktabat wamatbaeat mustafaa albabi alhalabii - masr, ta2, 1395 hi - 1975 m

• alsunun alsughraa lilnisayiyi = almujtabaa min alsanan, lil'iimam 'abu eabd alrahman 'ahmad bin shueayb bin ealiin alkharasani, alnasayiyi (almutawafaa: 303hi), tahqiqu: eabd alfataah 'abu ghudata, alnaashir: maktab almatbueat al'iislamiat - halbu, ta2, 1406 - 1986.

• sharh alsanati, lil'iimam muhyi alsanat, 'abu muhamad alhusayn bin maseud bin muhamad bin alfaraa' albaghawi alshaafieii (almutawafaa: 516hi), tahqiqu: shueayb al'arnawuwta-muhamad zuhayr alshaawish, alnaashir: almaktab al'iislamia - dimashqa, bayrut, ta2, 1403h - 1983m.

• sharah alttybi ealaa mishkaat almasabih almusamaa bi (alkashif ean haqayiq alsinun), sharaf aldiyn alhusayn bin eabd allah altaybi (743hi), tahqiqu: da. eabd alhamid hindawi, alnaashir: maktabat nizar mustafaa albaz (mkat almukaramat - alrayadu), ta1, 1417 hi - 1997 m

• alsharh alkabir = fatah aleaziz bisharh alwajiz lil'iimam eabd alkarim bin muhamad alraafieii alqazwinii (almutawafaa: 623hi) [whu sharh likitab alwajiz fi alfiqh alshaafieii li'abi hamid alghazalii (almutawafaa: 505 ha)], dar alfikri.

• sharah alkawkab almunir, taqi aldiyn 'abu albaqa' muhamad bin 'ahmad bin eabd aleaziz bin ealiin alfutuhii almaeruf biabn alnajaar alhanbalii (almutawafaa: 972hi), tahqiqu: muhamad alzuhayli wanazih hamad, maktabat aleabikan, ta2, 1418h - 1997 m

• sharh alnawawiu ealaa muslim = alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaji, lil'iimam 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf

alnawawiu (almutawafaa: 676ha), dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, ta2, 1392h.

• sharah sunan aibn majat almusamaa <<murshid dhawi alhaja walhajat 'iilaa sunan aibn majah walqawl almuktafaa ealaa sunan almustafaa>>, muhamad al'amin bin eabd allah bin yusif bin hasan al'urmy alealanwy al'athyubi alharary alkarii albuayty, murajaeat lajnat min aleulama' biriasati: al'ustadh alduktur hashim muhamad eali husayn mahdi, alnaashir: dar alminhaji, almamlakat alearabiat alsaeudiat - jidat, ta1, 1439 hi - 2018 m

• sharah sunan alnisayiyi almusamaa <<dhakhirat aleuqbaa fi sharh almujtabaa>>, muhamad bin eali bin adam bin musaa al'iithyubi alwallawi, alnaashir: dar almieraj alduwliat lilnashr - dar al brum lilnashr waltawzie , ta1

• sharah sahih albukharaa liabn bataal, lil'iimam abn bataal 'abu alhasan ealii bin khalaf bin eabd almalik (almutawafaa: 449ha), tahqiqu: 'abu tamim yasir bin 'iibrahima, maktabat alrushd - alsueudiatu, alrayad, ta2, 1423h - 2003m

• sharah mushkil aliathar, lil'iimam 'abu jaefar 'ahmad bin muhamad bin salamat bin eabd almalik bin salamat al'azdii alhajarii almisrii almaeruf bialtahawi (almutawafaa: 321hi) , tahqiqu: shueayb al'arnawuwta, alnaashir: muasasat alrisalati, ta1- 1415 ha, 1494 m

• sahih abn khuzaymata, lil'iimam 'abu bakr muhamad bin 'iishaq bin khuzaymat bin almughirat bin salih bin bikr alsulmi alnaysaburii (almutawafaa: 311hi), tahqiqu: du. muhamad mustafaa al'aezami, almaktab al'iislamiu - bayrut.

• shih albukharii = aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah wasunanih wa'ayaamihu, lil'iimam muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhari aljaeafi, tahqiqu: muhamad zuhayr bin nasir alnaasir, dar tawq alnajaa (msawarat ean alsultaniat bi'iidafat tarqim muhamad fuad eabd albaqi), ta1, 1422h.

• shih muslim = almusnad alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah , lil'iimam muslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alnaysaburii (almutawafaa: 261hi), tahqiqu: muhamad fuad eabd albaqi, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.

• aleidat fi sharh aleumdat fi 'ahadith al'ahkami, lil'iimam eali bin 'iibrahim bin dawud bin salman bin sulayman, 'abu alhasan, eala'

aldiyn aibn aleataar (almutawafaa: 724 hu), waqaf ealaa tabeih waleinayat bihi: nizam muhamad salih yaequbi, alnaashir: dar albashayir al'iislamiat liltibaeat walnashr waltawzie, bayrut - lubnan, ta1, 1427 hi - 2006 mi.

• eumdat alqariy sharh sahih albukharii, lil'iimam 'abu muhamad mahmud bin 'ahmad bin musaa bin 'ahmad bin husayn alghitabaa alhanfaa badr aldiyn aleaynaa (almutawafaa: 855ha), dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.

• alghayth alhamie sharh jame aljawamiei, wali aldiyn 'abi zareat 'ahmad bin eabd alrahim aleiraqii (t: 826hi), tahqiqu: muhamad tamir hijazi, dar alkutub aleilmiati, ta1 , 1425h - 2004m

• fatah albari sharh sahih albukharii, lil'iimam 'ahmad bin ealiin bin hajar 'abu alfadl aleasqalaniu alshaafieii, dar almaerifat - bayrut, 1379, raqm kutubih wa'abwabih wa'ahadithihi: muhamad fuad eabd albaqi, qam bi'iikhrajih wasahhih wa'ashraf ealaa tabeihi: muhibu aldiyn alkhatibi.

• fatah albari sharh sahih albukharii, lil'iimam zayn aldiyn eabd alrahman bin 'ahmad bin rajab bin alhasan, alsalamy, albaghdadi, thuma aldimashqi, alhanbali (almutawafaa: 795h), alnaashir: maktabat alghuraba' al'athariat - almadinat alnabawiatu, alhuquqi: maktab tahqiq dar alharamayn - alqahirati, ta1, 1417 hi - 1996 m

• alfath almubian bisharh al'arbaeina, 'ahmad bin muhamad bin eali bin hajar alhaytmi alsaedii al'ansari, shihab aldiyn shaykh al'iislami, 'abu aleabaas (almutawafaa: 974 hu), eaniy bihi: 'ahmad jasim muhamad almuhamad waqusay muhamad nawris alhalaaq wa'abu hamzat 'anwar bin 'abi bakr alshaykhi alddaghstany, alnaashir: dar alminhaji, jidat - almamlakat alearabiat alsaeudiati, ta1, 1428 hi - 2008 m

• alfuruq allughawiati, 'abu hilal alhasan bin eabd allh bin sahl bin saeid bin yahyaa bin mihran aleaskarii (almutawafaa: nahw 395hi), tahqiqu: muhamad 'iibrahim salim, dar aleilm walthaqafat lilnashr waltawzie, alqahirat - misr

• qada' al'arb fi 'asyilat halba, 'abu alhasan taqi aldiyn eali bin eabd alkafi alsabki (almutawafaa: 756 hu), tahqiqu: muhamad ealim eabd almajid al'afghani (majistir), 'iishraf: d hasan 'ahmad marei, almaktabat altijariat makat almukaramat - mustafaa 'ahmad albazi, t 1413 hu

• alkuliyaat muejam fi almustalahat walfuruq allughawiati, 'ayuwb bin musaa alhusayni alqarimii alkafawi, 'abu albaqa' alhanafii (almutawafaa: 1094hi), tahqiqu: eadnan darwish - muhamad almasri, muasasat alrisalat - bayrut.
• alkawakib aldirariu fi sharh sahih albukhari, lil'iimam muhamad bin yusif bin ealii bin saeida, shams aldiyn alkarmanii (almutawafaa: 786hi), dar 'iihya' alturath alearabi, birut-lubnan, ta2, 1401h - 1981m.
• allaamie alsubih bisharh aljamie alsahihi, lil'iimam shams aldiyn albirmawy, 'abu eabd allah muhamad bin eabd aldaayim bin musaa alnueaymi aleasqalani almisrii alshaafieii (almutawafaa: 831 hu), tahqiq wadirasatu: lajnat mukhtasat min almuhaqiqin bi'iishraf nur aldiyn talb, alnaashir: dar alnawadr, suria, ta1, 1433 ha - 2012 mi.
• lisan alearbi, muhamad bin makram bin ealaa ،'abu alfadali, jamal aldiyn aibn manzur al'ansarii alrrwayfeaa al'iifriqaa (almutawafaa: 711hi), dar sadir - bayrut, ta3 - 1414 hu
• lamieat altanqih fi sharh mishkaat almasabihi, eabd alhaqi bin sayf aldiyn bin saed alllah albukharii alddihlwy alhanafii <<almawlud bidihaliin fi alhind sana (958 ha) walmutawafaa biha sana (1052 ha) rahimah alllah taealaa>>, tahqiq wataeliqi: al'ustadh alduktur taqi aldiyn alnadawi, alnaashir: dar alnawadr, dimashq - surya, ta1, 1435 hi - 2014 m
• almuhalaa bialathar, lil'iimam 'abu muhamad ealiin bin 'ahmad bin saeid bin hazm al'andalusii alqurtubii alzaahirii (almutawafaa: 456hi), dar alfikr - bayrut.
• mkhtsr astdrak alhafiz aldhdhhby ealaa mustdrak 'abi eabd allh alhakm, lil'iimam aibn almulaqin siraj aldiyn 'abu hafs eumar bin ealii bin 'ahmad alshaafieii almisrii (almutawafaa: 804hi), tahqiq wadrast: eabd allah bin hamd allhaydan, saed bin eabd allah bin eabd aleazyz al hmyad, alnaashir: dar aleasimat, alriyad - almamlakat alearabiat alsaeudiati, ta1, 1411 h.
• mureaat almafatih sharh mishkaat almasabihi, li'abi alhasan eubayd allah bin muhamad eabd alsalam bin khan muhamad bin 'aman allah bin husam aldiyn alrahmanii almubarikifurii (almutawafaa: 1414hi), 'iidarat albuhuth aleilmiat waldaewat wal'iifta' - aljamieat alsalafiat - bnaris alhinda, ta3 - 1404 ha, 1984 mi.

• marqaat almafatih sharh mishkaat almasabih, eali bin (sultan) muhamad, 'abu alhasan nur aldiyn almula alharawiu alqariyu (almutawafaa: 1014ha), dar alfikri, bayrut - lubnan, ta1, 1422h - 2002m

• alimustadrak ealaa alsahihayni, lil'iimam 'abu eabd allah alhakim muhamad bin eabd allah bin muhamad bin hamduih bin nueym bin alhakam aldabiu altahmaniu alnaysaburiu almaeruf biaibn albaye (almutawafaa: 405hi), tahqiqu: mustafaa eabd alqadir eata, alnaashir: dar alkutub aleilmiat - bayrut, ta1, 1411 - 1990.

• msnid al'iimam 'ahmad bin hanbal, lil'iimam 'abu eabd allh 'ahmad bin muhamad bin hanbal bin hilal bin 'asad alshaybani (almutawafaa: 241hi), tahqiqu: shueayb al'arnawuwt - eadil murshidi, wakhrun, 'iishrafi: d eabd allah bin eabd almuhsin alturki, muasasat alrisalati, ta1, 1421 hi - 2001 ma.

• misbah alzujajat fi zawayid aibn majah, lil'iimam 'abu aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'abi bakr bin 'iismaeil bin sulaym bin qaymaz bin euthman albusirii alkinanii alshaafieii (almutawafaa: 840hu), tahqiqu: muhamad almuntaqaa alkashnawi, alnaashir: dar alearabiat - bayrut, ta2, 1403 hu

• musanaf aibn 'abi shibat = alkitaab almusanaf fi al'ahadith walathar, lil'iimam 'abu bakr bin 'abi shibati, eabd allh bin muhamad bin 'iibrahim bin euthman bin khawasati aleabsii (almutawafaa: 235hi), tahqiqu: kamal yusif alhut, alnaashir: maktabat alrushd - alrayad, ta1, 1409h.

• matalie al'anwar ealaa sihah aluathar, lil'iimam 'iibrahim bin yusif bin 'adham alwahraniu alhamzi, 'abu 'iishaq abn qarqul (almutawafaa: 569hi), tahqiqu: dar alfalah lilbahth aleilmii watahqiq altarathi, alnaashir: wizarat al'awqaf walshuwuwn al'iislamiat - dawlat qatr, ta1, 1433 hi - 2012 mi.

• almuejam al'awsata, lil'iimam sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin mutayr allakhmi alshaami, 'abu alqasim altabaranii (almutawafaa: 360hi), tahqiqu: tariq bin eawad allh bin muhamad , eabd almuhsin bin 'iibrahim alhusayni, alnaashir: dar alharamayn - alqahirati.

• almuejam alkabiri, lil'iimam sulayman bin 'ahmad bin 'ayuwb bin mutayr allakhmi alshaami, 'abu alqasim altabaranii (almutawafaa:

360hi), tahqiqu: hamdi bin eabd almajid alsalafi, maktabat aibn taymiat - alqahirati, ta2.

• muejam maqayis allughati, 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi, 'abu alhusayn (almutawafaa: 395hi), tahqiqu: eabd alsalam muhamad harun, dar alfikri, ta1399h - 1979m.

• almafatih fi sharh almasabihi, lil'iimam alhusayn bin mahmud bin alhasan, mazhar aldiyn alzzaydany alkufii alddaryr alshshirazy alhanafy almshhwr balmuzhiry (almutawafaa: 727 hu), tahqiq wadirasatu: lajnat mukhtasat min almuhaqiqin bi'iishrafi: nur aldiyn talb, alnaashir: dar alnawadir, wahu min 'iisdarat 'iidarat althaqafat al'iislamiat - wizarat al'awqaf alkuaytiati, ta1, 1433 hi - 2012 mi.

• almafham lamaa 'ushakil min talkhis kitab muslimin, lil'iimam 'abu aleabaas 'ahmad bin eumar bin 'iibrahim alqurtibii (578 - 656 hu), haqaqah waealaq ealayh waqadim lahu: muhyy aldiyn dib mistu - 'ahmad muhamad alsayid - yusif eali badiwi - mahmud 'iibrahim bizal, alnaashir: (dar aibn kathir, dimashq - bayrut), (dar alkalm altayibi, dimashq - bayrut), ta1, 1417 hi - 1996 mi.

• almuysar fi sharh masabih alsanati, lil'iimam fadl allah bin hasan bin husayn bin yusif 'abu eabd allah, shihab aldiyn altturibishti (almutawafaa: 661 hu), tahqiqu: da. eabd alhamid handawi, maktabat nizar mustafaa albazi, ta2, 1429 hi - 2008 hu.

• alnafah alshadhi sharah jamie altirmidhii, lil'iimam muhamad bin muhamad bin muhamad bin 'ahmadu, aibn sayid alnaasi, alyaemariu alrabei, 'abu alfath, fath aldiyn (almutawafaa: 734 hu), tahqiqu: 'abu jabir al'ansari, eabd aleaziz 'abu rihlata, salih allahami, alnaashir: dar alsamieii lilnashr waltawziei, alriyad - almamlakat alearabiat alsaeudiati, ta1, 1428 hi - 2007 mi.

فهـــــرس الموضوعـــــات

مقدمة ٢١٤٤

أسباب اختيار الموضوع: ٢١٤٤

إشكالية البحث: ٢١٤٥

منهج البحث: ٢١٤٥

الدراسات السابقة: ٢١٤٦

خطة البحث: ٢١٤٧

الفصل الأول: تعريف المقصود بالهمّ، وحجية الهمّ النبوي ٢١٤٩

المبحث الأول: تعريف المقصود بالهمّ ٢١٤٩

المبحث الثاني حجية الهم النبوي ٢١٥١

المبحث الثالث تصحيح نسبة مذاهب الأصوليين في حجية الهمّ النبوي ٢١٥٤

الفصل الثاني دراسة أصولية تطبيقية لأحاديث الهمّ النبوي ودلالتها ٢١٥٨

المبحث الأول: همُّ النبي ﷺ بالنهي عن الغيلة ٢١٥٩

المبحث الثاني: همُّ النبي ﷺ بتنكيس ردائه في صلاة الاستسقاء ٢١٦١

المبحث الثالث: همُّ النبي ﷺ بمعاقبة المتخلفين عن الجماعة والجمعة ٢١٦٣

المبحث الرابع: همُّ النبي ﷺ بربط الشيطان الذي شغله في الصلاة ٢١٦٦

المبحث الخامس: همُّ النبي ﷺ بهدم الكعبة وبنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام ٢١٦٩

المبحث السادس: همُّ النبي ﷺ ألا يقبل هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي ٢١٧٣

المبحث السابع: همُّ النبي ﷺ أن يرسل رجالاً ينادون الناس للصلاة ٢١٧٦

المبحث الثامن: همُّ النبي ﷺ بإرسال رجال إلى الآفاق يعلمون الناس الإسلام ٢١٧٩

المبحث التاسع: همُّ النبي ﷺ بالعهد إلى أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة ٢١٨١

المبحث العاشر: همُّ النبي ﷺ أن يدعو على من قام بنزع اللباس المعتادِ، ولُبْسُ غيرها من ثياب المصيبة ٢١٨٣

المبحث الحادي عشر: همُّ النبي ﷺ أن ينهى عن التسمي بأسماء معينة ٢١٨٤

المبحث الثاني عشر: همُّ النبي ﷺ بعدم الصلاة على من جار في وصيته ٢١٨٧
أهم النتائج والتوصيات ٢١٨٩
أولا: أهم نتائج البحث ٢١٨٩
ثانيا: أهم التوصيات: ٢١٩٤
فهرس المراجع ٢١٩٥
REFERENCES: ٢٢٠٥
فهـــرس الموضوعـــات ٢٢١٣